


Social Justice in Positive Law: An Analytical and Philosophical Study

Dr. Marwa Elsayed Elhasawy

Faculty of Law, Helwan University and Egyptian Universities

Saudi Electronic University, Saudi Arabia

marwaelhasawy@gmail.com



Article Info.

Article Progress:

Received
30/7/2024

Accepted
13/11/2024

Publishing
20/12/2024
First Author
0009-0000-6825-0928



Abstract

Social justice has many concepts; it is legal justice, political justice, economic justice, equal opportunity justice, solidarity justice, participatory justice. All of that achieves of a decent life for individuals.

Social justice is a human tendency, it is in the law represented in free social life based on the fundamental principle of reason, and the compulsory character takes from the existence of a legal system that guarantees rights within the framework of social life as a human right and value protected by a legal system according to social life.

Citation: Marwa Elsayed Elhasawy, *Social Justice in Positive Law: An Analytical and Philosophical Study*, Researcher Journal for Legal Sciences, Vol. 5, No. 2, December 2024, Pages 25-48.

This is an open access article under the CC BY 4.0 license (<http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/>)

Publisher: College of Law, University of Fallujah

Keywords: Social justice, legal justice, social sciences, human dignity, rights of the individual in society, social solidarity.

العدالة الاجتماعية في القانون الوضعي

"دراسة تحليلية وفلسفية"

د. مروى السيد الحصاوي

كلية الحقوق جامعة حلوان والجامعات المصرية

الجامعة السعودية الإلكترونية وجامعة الملك عبد العزيز بالملحق العربية السعودية

marwaelhasawy@gmail.com

معلومات المقالة الخلاصة

تاريخ الاستلام
٢٠٢٤/٧/٣٠

تاريخ القبول
٢٠٢٤/١١/١٣

تاريخ النشر
٢٠٢٤/١٠/٢٠

الكلمات المفتاحية: العدالة الاجتماعية عدالة قانونية العلوم الاجتماعية الكرامة الإنسانية حقوق الفرد في المجتمع التضامن الاجتماعي.

كيفية الاستشهاد لهذا البحث : مروى السيد الحصاوي, "العدالة الاجتماعية في القانون الوضعي "دراسة تحليلية وفلسفية", مجلة الباحث للعلوم القانونية , م , ٥ , عدد ٢ , ٢٠٢٤

١. المقدمة

كرم الله سبحانه وتعالى الإنسان وفضله على جميع المخلوقات، وشرع الله سبحانه وتعالى الكرامة الإنسانية تشريعًا ربانيًّا يعلو ويسمو فوق أي تشريع وضعى، بأن قال سبحانه وتعالى: (ولقد كرمَنَا بِنِي آدَمَ) ^(١)، أي تكريماً وتشرييفاً وتعظيمًا، ولقد جاء الإسلام ليؤكد أصلة الكرامة، وليرسخ في الإنسان الإحساس بكرامته ^(٢)، والشريعة الغراء تعرف للإنسان بالكرامة وتحمي الإنسان ضد كل أنواع الاعتداءات وتケفل له الحق في التعويض لغير الضرر في حالة حدوث أي اعتداء عليه وذلك منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان ^(٣)، وكان الإسلام ياعتُّل لكرامة الإنسانية وحافظ لها.

كما أرسى رسولنا الكريم ﷺ مبادئ الكرامة الإنسانية منذ أربعة عشر قرناً من الزمان "قال: لا فضل لعربي على أعمى ولا لأعمى على عربي إلا بالتفوى، وقال عز من قائل: "إن أكرمكم عن الله انقاكم". كما قال في الحديث الذي رواه الترمذى "الإنسان بنيان الرب ملعون من هدمه"

وعلى هذا النهج سار الصحابة الكرام الأطهار فقال عمر بن الخطاب: "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراً؟؛ فإننا نرى تصديقًا شرعياً بلغاً لكرامة الإنسانية في التشريع الإسلامي.

فالعلاقة وثيقة بين كرامة الإنسان وحقوق الإنسان، فالحقوق تؤسس على الكرامة، والكرامة تنشأ بالمحافظة على الحقوق، والاعتداء على الحق يشكل اعتداء على الكرامة ^(٤).

١-١ أهمية الدراسة:

يرجع أصل العدالة الاجتماعية؛ إلى اعتراف الدولة والأفراد بأن عجز الأفراد عن كسب أرزاقهم لا يرجع دائمًا إلى عيب فيهم، بل هناك أسباب خارجة عن إرادتهم تكون سببًا في تخلفهم عن الركب. وهو ما يوجب على الدول والأفراد أن يقموها بواجبهم نحو هؤلاء وإن لكل فرد الحق في أن يعيش في مستوى يوفر له دخلاً مناسباً لنفسه وأسرته يضمن له الغذاء الصحي والكساء الواقي والمسكن الملائم والرعاية الطبية ^(٥).

وتأتي أهمية الحديث عن العدالة الاجتماعية ضرورة ملحة، فقيمة السلام الاجتماعي لا تتحقق في أي وقت ولا في أي دولة مهما كانت أيدلوجيتها السياسية ونظامها الاقتصادي، إلا من خلال مدى التزام نظامها الدستوري والقانوني بتحقيق مبدأ العدالة الاجتماعية وقدرتها على حمايته ^(٦).

واستلزم تدخل الدولة في تنظيم علاقات الأفراد والجماعات، وازدياد روابط التضامن الاجتماعي بين الأفراد، وتبدل شعورهم بالظلم الناتج عن تطبيق بعض المبادئ التي أدت إلى زيادة الفوارق بين الطبقات، وينبع تدخل الدولة بداية التحول من الديمocratisية السياسية إلى الديمocratisية الاجتماعية ^(٧)، والاقتصادية، بحيث تضمن الدولة حقوق الفرد باعتباره كائناً حياً يعيش عضواً في مجتمع اقتصادي واجتماعي بغرض توجيه المجتمع إلى إسعاد الجماعة ورفاهيتها ^(٨).

معنى ذلك أنه يتوجّب؛ تحديد عناصر العدالة الاجتماعية داخل الدولة وألا تترك الفرد أسيراً للفقر والعوز والعجز والمرض وأن توفر له الدخل المناسب والغذاء الصحي والكساء الواقي والمسكن الملائم وتضمن له في حالات العجز والمرض والشيخوخة والترمل والبيت والبطالة وسائل الأسباب الخارجة عن إدارته، إذا ما عجز عن إشباع هذه الحاجات لنفسه بنفسه.

١-٢ إشكالية الدراسة:

تدور إشكالية العدالة الاجتماعية في الحق في الحماية القانونية لها، ومدى إمكانية المطالبة بهذا الحق قضائياً، ومن جانبنا نرى أن الحماية القضائية لهذا الحق ليست بالأمر الهين ولا بالأمر اليسير، وحيث إن هذه الحماية تطلب تدخلاً بشكل معين من الدولة، وكذلك تدخل من الأفراد أنفسهم قد يلقي على عاتقهم بعض الالتزامات وتقديم تنازلات ما، فضلاً عما تتحمله الدولة من مسؤولية خاصة في ظل النظام الاقتصادي الحر، حيث يتوقف على نظام الحكم في البلاد وأيديولوجيته وتوجهاته ونظمها.

كذلك تختلف فكرة العدالة الاجتماعية على حسب اختلاف الباحثين كلاً في مجاله، فيراها الاجتماعيون من ناحية مختلفة عن تلك التي يراها الاقتصاديون، وكذلك تختلف عن وجهة نظر القانونيين، فالكل ينظر إلى العدالة الاجتماعية من ناحية مجاله، وتدور الإشكالية في هذه الدراسة حول العدالة الاجتماعية من الناحية الدستورية والقانونية، وكيف أن هذا المبدأ أصبح يشكل أساساً للمبادئ الدستورية والقانونية والفلسفية؟ وإلى أي مدى تكون الحكومات مسؤولة عن رفاهية الأفراد، فتؤمنهم ضد مفاجآت القدر، وتعيينهم على تخطي الصعاب التي تفرضها مطالب الحياة؟

(١) سورة الإسراء، الآية (٧٠).

(٢) د. وليد محمد الشناوي: مفهوم الكرامة الإنسانية في القضاء الدستوري، دراسة مقارنة، دار الفكر والقانون للنشر، المنصورة، ٢٠١٤، ص. ٣.

(٣) د. شريف يوسف خاطر: الحماية الدستورية لمبدأ الكرامة الإنسانية دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦، ص. ١٢.

(٤) د. أحمد فتحي سرور: الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية" الأحكام العامة للإجراءات الجنائية الإجراءات السابقة على المحاكمة—إجراءات المحاكمة طرق الطعن العادلة للطعن في الأحكام، الطبعة الحادية عشر" منقحة ومحدثة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٢٠، ص. ٣٧ وما بعدها.

(٥) د. السيد محمد مدني: دستور العدالة الاجتماعية بحث في التشريع الدولي الاجتماعي، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى، ١٩٥٤، ص. ٩.

(٦) م/نهائي الجبالي: الحماية الدستورية لمبدأ العدالة الاجتماعية، مكتبة الأسرة، ٢٠١٦، ص. ٣.

(٧) د. سعاد الشرقاوي: القانون الدستوري وتطور النظام السياسي المصري، دار النهضة العربية، ٢٠١٦، ص. ١٠٠ وما بعدها.

(٨) د. السيد محمد مدني: دستور العدالة الاجتماعية بحث في التشريع الدولي الاجتماعي، مرجع سبق ذكره، ص. ٨.

تبينت الإجابات عن هذا التساؤل فذهب البعض^(١)، إلى واجب الحكومات بأن تكفل للأفراد حياة كريمة لأنهم يكونون جسم الأمة، فإذا تدهور مستوى المعيشي والأخلاقي والتعليمي والصحي والاقتصادي، أضمحلت الدولة، وذهب البعض الآخر^(٢)، إلى تحمل الأفراد تبعاتهم الخاصة، فعليهم وحدهم أن يتحملوا عبء إطعام أنفسهم وأطفالهم وإibusهم وتعليمهم وتطبيتهم، وعلى الفرد أن يُعِد معيشته وأن يدخل جانباً مما ينفعه في شيخوخته، ويقول به أسرته في وقت مرضه وعطلته، وما يواجه به تكاليف العلاج والزواج وغيرها^(٣). ومن جانبنا نميل إلى ما ذهب إليه الاتجاه الأول الذي يُملي على الدولة أن تكفل العيش الكريم لكل مواطن، خاصة أولئك الذين أضرروا اجتماعياً لعجز أو ضعف أو نقص في مهارات أو قدرات أو غيرها، كما أنها تكون قادرة على توفير ما يعجز عن توفيره الأفراد.

١-٣- نطق الدراسة: ستفتقر في دراسة العدالة الاجتماعية تناولها بالبحث من منظور قانوني فلسي، وذلك لأن الحديث عن العدالة الاجتماعية يحمل في طيه معاني إنسانية لا تكفيها كتب ومجلدات، تكفل بها المتحدثون عن حقوق الإنسان، والأحاديث الفضفاضة عن الكرامة الإنسانية، دون مبادئ وتشريعات ملزمة لتحقيقها.

١-٤- منهج الدراسة: اخترت المنهج الوصفي التحليلي الفلسفى^(٤): الذي يعتمد على تحليل أوجه العدالة الاجتماعية، ومدى حاجة الإنسان وارتباطه بهذا الموضوع من أجل الإحاطة بنظام قانوني يحفظ حقوقه من أجل المطالبة به، ويرجع السبب في ذلك إلى وجود جذور للعدالة الاجتماعية منذ نشأة البشرية، وهي تحقيق العدالة الاجتماعية اقتصادياً وسياسياً وقانونياً وتحقيق تكافؤ الفرص، ووحدة للتضامن المجتمعي، وعدالة تشاركيه وتحقق في مجملها الحياة الكريمة للأفراد؛ وهذا المنهج سيكون واقعاً بحيث يستهدف رد كل فكرة إلى أصولها بطريقة معمقة للوقوف على مواطن القصور، والضعف في التشريع، وأحكام القضاء وصولاً إلى التطبيق الأمثل للعدالة، ونأمل أن يجد المشرع الوطنى ونظيره المجتمع الدولى فيما نديبه من ملاحظات توجهاً نحو الأفضل ونحو حسن كفالة حق الإنسان في حياة عادلة منصفة عن طريق تطبيق مبدأ العدالة الاجتماعية، أما التناول الفلسفى فسيكون باستعراض الآراء الفلسفية من قبل المدارس النظرية التي قامت بتحليل معايير العدالة الاجتماعية من منظور ديني وأخلاقي وسياسي واقتصادي وغيره من النظريات التي لاقت قبول أو رفض لاستخراج نتيجة يعمل بها في المجتمع.

٢- ماهية العدالة الاجتماعية

تمهيد وتقسيم:

سأتناول فيما يأتي المفهوم اللغوي للعدالة الاجتماعية مجتمعاً ومنفصلاً، وذلك من خلال تعريف لفظ العدالة منفرداً ثم تعريف لفظ الاجتماعية منفرداً، ثم تعريف اللغوي للفظ العدالة الاجتماعية مجتمعاً وذلك من خلال المطالب التالية:

٢-١- مفهوم العدالة

مفهوم العدالة: عدل القاضي: كان مُنصفاً، مُتجيئاً للظلم والجور، مرضى الحكم، عُكسه ظلم^(٥). أطلق مادة – ع دل –^(٦) عند كثير من علماء اللغة وجع من حذاق البيان على معانٍ جمة تبعاً لورود استعمالها في الوضع الذي وقع فيه التخاطب واقتضاء لاستفادتها في الكلام فأثروا بمعانٍ متقاولة منها ما يغلب استعماله في التخاطب ومنها ما يندر ويقل شيوخه، ويمكن عند التأمل إرجاع تلك المعانى إلى أصلين صحيحين، لكنهما متقابلان كالمتضادين: أحدهما يدل على الاستواء، والآخر يدل على الاعوجاج^(٧). وهو ما يدل على عمق هذه الكلمة ورزايتها فهي تحمل في طياتها معنيين متضادين الأول يحمل معنى الاستواء والآخر يحمل معنى الظلم والجور.

فمن الأصل الأول: "العدل بين الناس: المرضى المستوي الطريقة يقال: هذا عدل، وهما عدلان، وهم عدول". والعدل الحكم بالاستواء: ويقال للشيء يساوي الشيء: هو عدل، والمُشارك يعدل بربه، بأنه يسوى به تعالى غيره، وعدل الموازين والمكابيل: سواها وعدلت فلاناً بفلاناً إذا سويت بينهما. وبعد كل ما تقدم من هذه النقول المعجمية^(٨) لمادة "عدل" ومشتقاتها نلحظ إفادتها معنى: الإنصاف، والتسوية، والاستقامة^(٩)، والنزاهة والفنية والتزكية ونقيسها الجور والقيمة والقوامة. والدليل على ذلك قول الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُنُواْ قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءِ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجِدُنَّكُمْ شَنَآنَ قَوْمٍ عَلَى الَّذِينَ تَعْدِلُوْا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ)^(١٠).

(١) د. السيد محمد مدنى، دستور العدالة الاجتماعية بحث في التشريع الدولي الاجتماعي، مرجع سبق ذكره، ص.٦.

(٢) د. سليمان الطماوى: د. عثمان خليل: موجز القانون الدستوري، بدون دار نشر، ١٩٥٢، ص.٣١٩.

(٣) د. السيد محمد مدنى: دستور العدالة الاجتماعية بحث في التشريع الدولي الاجتماعي مرجع سبق ذكره، ص.٧.

(٤) فالمحل يقام بجزئية النص محل الدراسة إلى فقراته، وتتكثّك مكوناته اللغوية والفكريّة، ومن ثمَّ يُمَدُ إلى تحليلها، مُرْجِعًا إليها إلى أسبابها وملابساتها، رابطًا الصلة بسياقها الواردة فيه، والمنتبطة إليه، مُلتَمسًا عدم الخروج عن إطاره، وكذا يلزم تحليل الأمثلة والنماذج الواردة في النص بالطريقة ذاتها؛ قصد إبراك العلاقة بينها، واستنتاج القوانين التي تربطها، والذهن في عملية التحليل ينقم من المركب إلى البسيط، ومن العَرَض إلى الجوهر، ومن التنوع إلى الوحدة " محاضرة للدكتور: مصطفى الناصر، متاح على موقع التالي:

http://www.veecos.net/portal/index.php?option=com_content&view=article&id=1933.

(٥) متاح على الموقع التالي: <https://www.almaany.com/ar/dict/ar>

(٦) متاح على الموقع التالي: <https://www.almaany.com/ar/dict/ar>

(٧) معجم فقه الجواهر، الصادر من مجمع اللغة العربية، طباعة خاصة بوزارة التربية والتعليم، عام ١٩٩٤، فصل العين، ص.٤٠٩.

(٨) انظر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، الطبعة الرابعة، مكتبة الشروق، ٢٠٠٤، ص.٥٨٨.

والعدل قيمة الشيء وفدوأه، قال الله تعالى: " ولا يقبل منها عدل " (٣) أي فدية، وكل ذلك من المعاadleة، وهي المساواة. والعدل: ما قام في النقوس أنه مستقيم، وهو نقىض الجور. نقول: عدل في رعيته ويوم معنده، إذا تساوى حالا حرة وبرده. وكذلك في الشيء المأكول ويقال عدله حتى اعتدله، أي قومته حتى استقام واستوى.

والعدل: التزكية، يقال عدل الرجل: زكاة والعدلة والعدلة، ورجل عدله وقوم عده: هم الذين يزكون الشهد وهم عدول.
وأما الأصل الثاني: فيقال في الاعوجاج: عدل وانعدل، أي انعرج وعدل عن الشيء: حاد عن الطريق: جار وعدل الطريق: مال
ويقال: انظروا إلى سوء معادله ومذموم مداخله: أي إلى سوء مذاهبه ومسالكه، والمماثلة والانعراج والميل ونثمة معان واشتقاقات أخرى
في الأصل اللغوي لا تدعوا الحاجة لبيانها.

والعدل صفة من صفات الله سبحانه وتعالى أمر الله بإقامته قال جل وعلا "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكْمُتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعُدْلِ إِنَّ اللَّهَ نَعَماً يَعْظُمُ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيرًا" (٤) وقال سبحانه "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا فَوْمِينَ اللَّهُ شُهَدَاءِ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَيْءٌ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَا تَغْلِبُوا أَعْلَمُوا هُوَ أَقْرَبُ الْقُوَّةِ" (٥) أَيْ أَنَّ اللَّهَ أَكْبَرُ بِمَا يَعْلَمُ وَمَا يَعْلَمُ

إن النفس كالعين والأذن لها عمل أو وظيفة تتمها، ولها أيضاً فضيلة بما تتمكن من ذلك الإلمام، وتلك الفضيلة في النفس هي العدالة، فلا تستطيع النفس إتمام عملها دون سلامية فضيلتها، "كما أن العدالة أن يسترد الإنسان ما له"^(١). مفهوم العدالة من المفاهيم؛ التي تحمل دلالات متعددة في اللغة العربية، فعلى العكس من لغات الحضارة الغربية التي تعرف المفهوم في لفظ العدالة فقط، تعرف اللغة العربية المفهوم في مجموعة من المترادفات، فإلى جانب العدل والعدالة هناك الإنصاف والمنصفة والقسط والقسطاس والوسط والقوام وهي مفاهيم تشير إلى معنى العدالة في دلالات متعددة، القسط: هو العدل البين الظاهر، ومنه سمي المكيال قسطاً، والميزان قسطاً؛ لأنه يصور لك العدل في الوزن حتى تراه ظاهراً، وقد يكون من العدل ما يخفى، ولهذا قلنا إن القسط هو النصيب الذي بينت وجوهه^(٢).

وأما العدل فهو فضيلة اجتماعية؛ لأن العدالة نظام المجتمع المدني، وما العدالة إلا القضاء بالحق، تبدو لنا فكرة العدالة قيمة أخلاقية عليا، فضيلة اجتماعية تقضي من الفرد أن يطبق في حياته قواعد أخلاقية ثابتة.

العدالة قديمة قدم الوجود ولقد حدث تطور في علم المُصريات القديمة فلم تعد "ماعت" جوهرها الأخلاق حسب بل أيضاً ترجمت إلى الحقيقة والأصلة والعدالة والإتقان والاستقامة النظام والتضحيه وأصبحت الفعل المنسجم مع القوى المنظمة النشطة في الحفاظ على هذا النظام المتكامل^(٤)، وكما أطلق عليه فيما بعد نظام الكون المتكامل. وأن فكرة العدالة في محملها هي فكرة عميقة جداً لا تقتصر على منع الضرر عن الآخرين وإعطاء كل ذي حق حقه إنما تستهدف فكرة العدالة التوازن بين المصالح المتعارضة وهذا التوازن لازم

بعد أن استعرضنا تعريف كلمة العدالة سنتناول تعريف كلمة الاجتماعية في خلال الأسطر التالية ثم عرض المفهوم العدالة الاجتماعية شاملاً:

٢ - المفهوم الفظي للاجتماعية

مفهوم لفظ الاجتماعيّة. هي اسم مؤثّث منسوب إلى اجتماع^(١٠)، ومصدر صناعيّ من اجتماع. ويقال الاجتماعيّات: أحد أغراض التّيُّر، وينتّل في ذكر المناسبات الاجتماعيّة كالزّواج والتهنّه بالمولود، وما زال يتّطّور هذا اللفظ وأصبح يلتحّ بمصوّفات عديدة باب أو قسم في الصّحف أو المجالّات خاصّ بالأخبار الاجتماعيّة^(١١). ومنها يقال شؤون اجتماعية خدمات اجتماعية تتعلّق بجماعة أو مجتمع. ويأخذ منها مصطلح العلوم الاجتماعيّة وهو مصطلح يقابل العلوم الإنسانية والطّبيعية، ويطلق على عدد من العلوم التي تعنى بالجوانب الثقافية والاقتصاديّة والسياسيّة للمجتمع، كعلم الاجتماع وعلم السياسة والاقتصاد^(١٢)، أي أنها كلمة ترتبط بوجود مجتمع وجماعة معينة.

(١) أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين: معجم مقاييس اللغة تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ج٤، ص٢٤٦.

سورة المائدة الآية ٨

(٣) سورة البقرة الآية ١٢٣

٥٨ سورة النساء الآية

(٥) سورة المائدة الآية ٨

(٦) أفلاطون: جمهورية أفلاطون، ترجمة حنا خاز، عصير الكتب النشر والتوزيع، القاهرة، بدون سنة نشر، ص ١٥.

(٧) مركز الدرر السنبلة، تعريف العدل لغويًا، متحاذ على الموقع التالي: <https://dorar.net/akhlaq>

(٨) يان أسمان: ماعت مصر الفرعونية وفكرة العدالة الاجتماعية، ترجمة د. زكية طبوزاده، د. عليه شريف، دار الفكر والدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة

(٩) د. عبد الباقى البكري: المدخل لدراسة القانون والشريعة الإسلامية، جامعة بغداد، مطبعة الآداب، ١٩٧٢، الجزء الأول، القاعدة القانونية والقاعدة الشرعية، الأولى، ١٩٩٦م، ص ١٦.

(10) https://www.almaany.com/ar/dict/ar_ar

(١١) السيد الشريفي على بن محمد الحارث - كتاب التعريفات، دار إحياء التراث العربي - للطباعة والتشریف، بيروت - لبنان، ٢٠٠٣، ٣٠٠-٣٠٣.

(١) السيد المصطفى عالي على بن الحجاجي، حاكم الضرائب العربي المنصب عالي والمسير، بيروت بيبيان، ٢٠٠٣، ص ١١١.

علم الاجتماعيات^(١): أو(علوم الاجتماع) أو علم الاجتماع؛ علم يبحث في نشوء الجماعات الإنسانية ونموها وطبيعتها وقوانينها ونظمها.

اجتماعية: يشكل اجتماعي^(٢)، والإنسان بطبيعته كائن اجتماعي يتفاعل مع من حوله من مكونات ونظم اجتماعية واقتصادية وثقافية وكل مكونات الواقع الاجتماعي من حوله، كما أن الإنسان بنشاطه وأفعاله وتصوراته مصدر رئيسي وفاعل إلى حد كبير لكل ما هو اجتماعي ذاتي وسياسي وثقافي وشخصي ونفسي واقتصادي وكل ما يكون الحياة الاجتماعية من إيجابيات أو سلبيات^(٣).

فرض التطور على الإنسان واقعه الاجتماعي من خلال المنافع المتبادلة وحاجة الأفراد إلى بعضهم البعض، وتدفع الحياة الاجتماعية الإنسان إلى البحث عن أخيه الإنسان، والتواصل معه، مما يجعل أواصر الأخوة بين الناس متينةً، فيتماستك المجتمع ويتعاضد أفراده؛ مما يؤدي إلى نشر المحبة، وتجسيد معنى التكامل والتكافف، فيكون المجتمع كآلية تتحرك بجميع أجزائها، للوصول إلى الهدف الأساسي، وتحقيق ما يريد أفراد المجتمع من نجاح.

كما أن الطبيعة الاجتماعية للإنسان فطرية؛ لأن نفسه وروحه تتوجه إلى التواصل والتفاعل مع الآخر، بينما الانعزal والتفرد – ولو كان بداعي التمييز والقوة – لن يعود على صاحبه إلا بالأسى والخيبة، فأخر مطاف الإنسان لحوضه إلى أخيه، وطلب العون منه، حتى يصل مركب المجتمع إلى شاطئ الأمان^(٤).

فالاجتماعية ليست بعدًا يضاف إلى الإنسان أو حدًّا يضاف إلى حدًّ آخر. الإنسان ليس حدًّا يضاف إلى حدًّ آخر ليتصف بالاجتماعية، وإن كلمة الاجتماعية هي وصف يلحق العديد من الموصفات، فيمكن أن يكون إنساناً اجتماعياً، أو عدالة اجتماعية أو شؤون اجتماعية أو قضايا اجتماعية.

العدالة الاجتماعية؛ هي تمييز الإنسان عن غيره من الناحية المبنية، لا تعير أي اهتمام لأوضاع الفرد الاجتماعية ولا للفارق الفردي بين الناس، فكل إنسان يمكّنه الاستفادة منها، فالعدل أسبق من الخير، فلا يختلف البشر حول شيء مثلاً اختلافهم حول تصورات الخير، ولا يجمعهم، ولا يوحدهم شيء أكثر من العدل، فالعدالة تمثل القاعدة الأساسية لكل مجتمع منظم عقلانياً يهدف إلى النفع العام^(٥). ومن جانبنا نرى أن العدالة الاجتماعية ما هي إلا تخصيص للعدالة وتقسيماً لها، وهي مرتبطة بوجود الإنسان في مجتمع معين أو جماعة معينة، وتوضح حدوده وضوابطه الاجتماعية مع غيره من يعيش معهم في ذات المجتمع وترتبطهم علاقات وحقوق مشتركة.

وكما نميل إلى أن مفهوم العدالة الاجتماعية يتسم بالعمومية وعدم القابلية للتحديد الدقيق، كما أن صفة المفهوم المحدد المنضبط الجامع المانع لا تتوافق لفظة "العدالة"؛ مجرد كانت أو مميزة بلفظة "الاجتماعية" لتبقى محاولات ضبط مفهومها مجرد تقرير للمعنى المراد إثباته في سياق الحديث عنها، لأنه لفظ شامل وجامع لجميع الحقوق التي تحفظ للإنسان آدميته وكرامته بل وجميع حقوقه، وأنه مبدأ من المبادئ الدستورية الأساسية والذي يطوي في جنباته معظم المبادئ الدستورية الأخرى كمبادئ المساواة وتكافؤ الفرص، والتوزيع العادل للثروة، والتضامن الاجتماعي، والرعاية الصحية، والسلام الاجتماعي، والأمن القضائي، أي أنها جوهر الحقوق الاجتماعية التي كفلها الدستور.

وعليه نرى أن للعدالة الاجتماعية دوراً شاملاً لكل أوجه المساواة الفعلية، وأنها تعني كل ما يتعلق بالعدالة؛ سياسياً كان أو اقتصادياً أو اجتماعياً أو ثقافياً، وهو ما يجعل منها مفهوماً مركباً، يتذبذب كل مكون من مكوناتها مفهوماً، بل وإن كل مفهوم من هذه المفاهيم قد يصعب تحديده في ذاته، فالعدالة الاقتصادية مثلاً وهي من مكونات العدالة الاجتماعية يصعب الوقوف على محدداتها، وكذلك العدالة التوزيعية وكذلك العدالة السياسية باعتبارها مكوناً من مكونات هذا المبدأ الأصولي، تتأثر بعداً اجتماعياً يصعب عملية تحديدها، وهذا مؤداته أن العدالة الاجتماعية ترافق المساواة في جميع الحقوق دون تمييز بينها، وحتى لو كان بعضها على بعض درجة، أو كان بعضها مدخلاً للتمتع البعض الآخر.

ومن ثم فهي عدالة شمولية في مجال حقوق الإنسان وحرياته جميعاً لا جانب منها، وأن مرد الشمولية إلى أمرتين أولهما أن نسبة لفظة العدالة إلى لفظة الاجتماعية مردتها إلى فكرة الاجتماع المشترك^(٦) التي وجدت الدولة على أثر تتحققه أو من أجل تحقيقه، ثانيهما أن المعنى العام لمصطلح العدالة الاجتماعية إنما يتضمن التكافف بين جميع أفراد الجماعة في جميع ما يستحق من حقوق وما يتحمل من التزامات، كل حسب قدراته وإمكاناته من ناحية، وفي ضوء متطلبات القيام بالمهام التي تتحقق الصالح العام من ناحية أخرى^(٧).

(1) https://www.almaany.com/ar/dict/ar_ar/%D8%B9%D8%AF%D9%84/#context

(2) https://www.almaany.com/ar/dict/ar_en/

(٤) مقال منشور على الانترنت ومتاح على الموقع التالي:

<https://sites.google.com/site/humansocietyandlife/articles/nshrtedbwnnnwan>

(4) <https://www.alukah.net/sharia/0/128783/#ixzz76p8uuiUb>

(٥) علي تبيان ومحمد بلعزوقي: العدالة بين الأجيال لدى جون رولز، مجلة جامعة النجاح للأبحاث والعلوم الإنسانية، المجلد ٢٠١٤، (٥) ٢٨، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، الجزائر، ص ٢٢٦.

(٦) د. حسين أحمد مقداد: مرجع سبق ذكره، ص ٢٩.

(٧) د. حسين أحمد مقداد: مرجع سبق ذكره، ص ٣٢.

٢-٣- مفهوم الكرامة الإنسانية واقترانها بالعدالة الاجتماعية

المفهوم القانوني لكرامة لم يكن موجوداً في القرن الثامن عشر والتاسع عشر، حيث اقتصر الأمر على حماية كرامة الإنسان كمفهوم معنوي وليس كمفهوم قانوني في مواجهة السلطات العامة أو الجور عليها^(١).

تُعد الكرامة باعتبارها قيمة عليا مشتركة بين جميع الناس، تتبع من إحسان الفرد بالتمتع بالحقوق والواجبات^(٢)، ومعياراً تفسيرياً وأساساً لتقييد الحقوق والحربيات، ومرشداً لحل التعارض والاختلاف بين القيم الدستورية المتنازعة.

ولقد ظهرت عبارة الكرامة الإنسانية في اللغات الأوروبية نحو عام ١٩٥٥م ونجد أن مقابل لفظة الكرامة لوحدها تعود إلى اللفظة اللاتينية (Dignitas) ولها معنيان أساسيان في القانون: الأول هو الاحترام والتقدير للذان يستحقهما شخص ما، والثاني مسؤولية تبوئ صاحبها مكانة بارزة^(٣)، "تزود الكرامة الرقابة القضائية بأساس آمن ومشروع، وهو ما يشير إليه أحد أساندنة القانون الألماني من أن الكرامة تُعد القيمة المطلقة الوحيدة في عالم من القيم النسبية، فالكرامة "نجمة في السماء تشع بنورها فتحدد الاتجاه الصحيح وسط حياة مفعمة بعدم اليقين"^(٤).

ولقد ميز هذا الاتجاه بين الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان واعتبر أن الكرامة تختلف عن حقوق الإنسان واعتبر أن الكرامة تعبر عن القيمة الأخلاقية للإنسان وعلاقته بالمجتمع.

يرى جانب آخر من الفقه أن حقوق الإنسان تتبع أساساً من الكرامة الإنسانية المتصلة في الشخص الإنساني وأن أي شكل من النظم السياسية يعكس ضمئاً مفهوماً اجتماعياً معيناً عن الكرامة الإنسانية^(٥).

وهذا الاتجاه اعتبر أن الكرامة الإنسانية هي منبع الحقوق، وأن أي نظام سياسي يعكس مفهوماً لكرامة، وهذا تعريف واسع لكرامة، يجعلنا نفهم الغرض من النظم السياسية هي المحافظة على كرامة الإنسان.

فالكرامة الإنسانية؛ عبارة عن قيمة داخلية، تجعل الإنسان يشعر بالمساواة مع الآخرين كما هي تكرييم لأدمية الفرد^(٦)، وعرف البعض الآخر الكرامة الإنسانية؛ بأنها الهدف الأساسي لتحقيق العدل والمساواة والعدالة الاجتماعية، فضلاً عن تطوير المؤسسات التي تضمن للإنسان شعوره بالكرامة، وهي قيمة عالمية توجد في كل الثقافات وأن ثقافة الديمقراطية والعدالة الاجتماعية تحقق بلا شك الكرامة الإنسانية^(٧).

وهذا التعريف قد قصر الكرامة على القيمة الداخلية للفرد، وبشعوره بالمساواة مع الآخرين، كما أنه قد ضيق من مفهوم الكرامة الإنسانية، ذلك أن مفهوم الكرامة أوسع وأشمل من ذلك بكثير، فإن النظم القانونية جماعتها شرعت من أجل المحافظة على الكرامة الإنسانية، واحترام أدمية الإنسان، من أجل حصوله على حرية تحفظ كرامته، وحصوله على حقوقه من أجل كرامته الإنسانية، بل إن جموع المواطنين هبت تتداعي بالعيش بحرية وكرامة إنسانية تحت ظلال من العدالة الاجتماعية في ثورات الربيع العربي.

ولما كان الإنسان يساوي في كل مفاهيمه الكرامة لذا اعتبرت كرامة الإنسان من أهم ما يجب المحافظة عليه وعدم التعرض لها ولقد نصت عليها الشرائع السماوية^(٨)، كما ظهرت فكرة الكرامة الإنسانية في المعاهدات والمواثيق الدولية^(٩)، ولقد أرسى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مبدأ الكرامة الإنسانية في مادته الأولى، ليس هذا فحسب بل إنه نص على أن: المساواة في هذه الكرامة لجميع الناس، بل إنه أوجب على الناس معاملة بعضهم البعض بما يحفظ كرامتهم^(١٠).

وكذلك ما نص عليه ميثاق الحقوق الأساسية لاتحاد الأوروبي ٢٠٠٠م في الفصل الأول منه تحت "عنوان الكرامة"، حيث نصت المادة الأولى منه على أن: "الكرامة الإنسانية مقدسة، ويجب احترامها وحمايتها". وليس هذا فحسب بل إن هذا الميثاق قام على أربع مبادئ أساسية هي الكرامة الإنسانية والحرية والمساواة والتضامن، حيث إن هذا الميثاق قد تطور في إرساء مبدأ الكرامة الإنسانية، حيث إنه لم ينص عليه فقط بل إنه أوجب له حماية واحتراماً، وهذه الحماية تعني الالتزام بمبدأ الكرامة الإنسانية، فضلاً عن قدسيتها^(١١).

ونحن نرى أن الكرامة الإنسانية منبعاً للحقوق، ولا يمكن أن تستكمل إلا بعدالة اجتماعية حقيقة تكفل للإنسان عيشاً كريماً لا تهان فيه كرامته، ولا تحط من أدميته.

(١) د. شريف يوسف خاطر: الحماية الدستورية لمبدأ الكرامة الإنسانية دراسة مقارنة، مرجع سبق ذكره، ص ٣٩.

(٢) د. طه أحمد سعيد الفقي: النظام القانوني للحق في الكرامة الإنسانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨، ص ٥١.

(٣) د. محمد بوبيان: مفهوم الكرامة الإنسانية من خلال النص الديني في الإسلام والمسيحية وعلاقتها بالمواثيق الدولية، مجلة المشكاة، الجزائر، العدد ١٤، ٢٠١٦، ص ٣٥٥.

(٤) د. وليد محمد الشناوي: مفهوم الكرامة الإنسانية في القضاء الدستوري، مرجع سبق ذكره، ص ٨.

Isensee "Menschenwurde: die Sakuare Gesellschaft auf der Suchenach dem Absoluten" 2006 AOR 173 175" 217

(٥) د. شريف يوسف خاطر: الحماية الدستورية لمبدأ الكرامة الإنسانية، مرجع سبق ذكره، ص ٢٧.

(٦) د. طه أحمد سعيد الفقي: النظام القانوني للحق في الكرامة الإنسانية، مرجع سبق ذكره، ص ٤٩.

(٧) Herbert C.Kelman, The Conditions ,Criteria and dialectics of Human Dignity.A Traditional Perspective ,International Studies Quarterly,Vol.20 No.3 September 1977,pp.529 552.

(٨) د. طه أحمد سعيد الفقي: النظام القانوني للحق في الكرامة الإنسانية، مرجع سبق ذكره، ص ٤٧.

(٩) د. شريف يوسف خاطر: الحماية الدستورية لمبدأ الكرامة الإنسانية دراسة مقارنة، مرجع سبق ذكره، ص ١٢.

(١٠) د. محمود شريف بسيوني: الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، دار الشرقاوى، القاهرة، ٢٠٠٦، ص ٣١. ود. الشافعى محمد بشير: قانون حقوق الإنسان (مصادر وتطبيقاته الوطنية والدولية)، منشأة المعارف بالإسكندرية، ط٤، ٢٠٠٧، ص ٩٢ ما بعدها.

(١١) د. محمود شريف بسيوني: الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، المراجع السابق، ص ٣٢.

٣- مظاهر العدالة الاجتماعية وأبعادها المتعددة

تمهيد وتقسيم:

للعدالة الاجتماعية أوجه كثيرة ومتعددة، فهي عدالة قانونية وعدالة سياسية، وعدالة اقتصادية وعدالة تكافؤ الفرص، وعدالة تضامنية، وعدالة تشاركية وتحقق في مجملها الحياة الكريمة للأفراد. المسؤولية الاجتماعية من المبادئ التي اتفقت عليها جميع الملل والشعوب، والأنظمة والقوانين، لما لها من دور كبير في صلاح الأفراد والمجتمع على حد سواء، فهي من القيم الاجتماعية التي حث المربون وعلماء الدين والنفس والاجتماع على أهميتها، وضرورة الالتفاف بها، وأقرتها الشريعة الإسلامية وسائر المجتمعات البشرية على اختلاف عقائدهم وسلوكياتهم، وهي عامة شاملة لكل فرد من أفراد المجتمع^(١).

مفهوم العدالة الاجتماعية نفسه يحمل التوقيع ويسوده الغموض، فقد ترتبط العدالة الاجتماعية بالطبيعة البشرية، مما خلق لدى الإنسان نوع من الرقابة الذاتية^(٢)، من ثم أصبح يمتلك شعوراً داخلياً بالعدالة، ويمكن النظر إليها من ناحية فلسفية واجتماعية واقتصادية. وهناك مفاهيم مختلفة عن بعضها تماماً وتهضم على أساس مبنية طبيعية الاقتصاد دور الدولة في إدارته، والعمل السياسي، والنظام الاقتصادي، والطبيقة المهيمنة على نظام الحكم، ومدى تحقق العدالة الاجتماعية في هذه المجالات، وليس كلاماً نظرياً وشعارات رنانة، أو نصوصاً دستورية أو قانونية، إنما بمدى شعور المواطن بتحقيق العدالة الاجتماعية الشمولية في كافة مناحي الحياة، وإلا فستظل مجرد شعار برأس لا أحد يختلف عليه ولكن لا نعرف ما المقصود منه بالضبط^(٣).

كما يرى البعض^(٤)، أن العدالة الاجتماعية لها وجه من ناحية رعاية الحقوق بالنسبة للمجتمع والأفراد وإعطاء كل فرد من أفراد ما يستحقه من حقوق وما يفرض عليه من واجبات، والتوزيع العادل للثروات بين أفراد المجتمع، والمساواة في الفرص، وتوفير الحاجات الرئيسية بشكل عادل، واحترام حقوق الإنسان المعنوية والمادية.

ويتحقق ذلك بالشعور الجماعي بتكافؤ حقيقي للفرص في عيش كريم في كيان متوازن حقيقًّا بوصف الدولة، عن طريق التدابير والإجراءات التي تباشرها السلطة السياسية بغيرها التشريعية والتنفيذية استناداً إلى الدستور الذي يعكس إرادة الجماعة^(٥). ويتوافق مع ما استقر عليه القضاء الدستوري "إن الدستور وإن خلا من تحديد معنى العدالة في النصوص السابقة إلا أن المقصود بها ينبغي أن يتمثل فيما يكون حفاظاً وواجبًا سواء في علاقه الأفراد فيما بينهم أو في نطاق صلاتهم بمجتمعهم وإن تعين دوماً تحديدها من نظور اجتماعي معين خلال فترة زمنية محددة ومن الناحية الفلسفية فإن مفهومها قد يكون مطلقاً. وسأقوم بتناول هذا البحث من الشرح من خلال المطلبين فيما يلي:

٤- مظاهر العدالة الاجتماعية

تنوع العدالة الاجتماعية على حسب النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد في البلاد وقد أكدت المحكمة الدستورية المصرية^(٦) هذا المعنى في أن العدالة لا تعني شيئاً ثابتاً باطراد بل تبايناً معانيها وتت伺ج توجهاتها تبعاً لمعايير الضمير الاجتماعي ومستوياتها، ولن جاز القول بأن النصوص القانونية تعمل لضمانها إلا أنها تتراقص أحياً بأحكامها ومن خلال تطبيقاتها، وقد تناول من أغراضها النهائية التي تحيل بوجه عام إلى رضاء الجماعة وهناء عيشها وسعادة أفرادها وقد يثير التعارض كذلك بين حفائق العدالة الاجتماعية وبين مفهوم الدولة أو الفرد لقيمها ليكون لكل منها تصور ذاتي في شأن متطلباتها.

ويتعين وبالتالي أن توازن علاقة الأفراد بين بعضهم البعض بأوضاع مجتمعهم والمصالح التي يتواхداً من أجل التوصل إلى وسائل عملية تكفل إسهام أكبر عدد من بينهم لضمان أكثر المصالح والقيم الاجتماعية تعبرها عن النسب الجماعي لإرادتهم ليكون القانون طريقاً لتوجههم الجماعي ذلك أن النصوص القانونية لا تقرر ذاتها بل بوصفها تعبر عن تلك الخبرة الاجتماعية التي قام الدليل على تراكمها وإن كان ممكناً أن يكون لبعض الأشخاص أو الواقع بذواتها أثر في تشكيل مضمونها^(٧).

(١) د. عادل عامر: بحث مقدم لمؤتمر المسؤولية المجتمعية وبناء الإنسان رؤية مستقبلية، شرم الشيخ ١٦ فبراير - ٢٠١٩ م متاح على الموقع التالي: <https://sustainability-excellence.com>.

(٢) د. زياد بهاء الدين: إشكاليات العدالة الاجتماعية، مقال منشور بجريدة الشروق الثلاثاء ١٢ فبراير ٢٠١٣. [إشكاليات العدالة الاجتماعية] زياد بهاء الدين بوابة الشروق (shorouknews.com)

(٣) د. زياد بهاء الدين: إشكاليات العدالة الاجتماعية، مقال منشور بجريدة الشروق الثلاثاء ١٢ فبراير ٢٠١٣.

(٤) د. محمد عبد الله محمد المفرجي: العدالة الاجتماعية للمرأة وأمنها الإنساني، بحث منشور في مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، المجلد رقم ٩ العدد رقم ٢٨، ٢٠١٧، ص ٢٣.

(٥) د. حسين أحمد مقداد: العدالة الاجتماعية كمعيار لديمقراطية الدستور في القضاء الإداري والدستوري الحالة المصرية نموذجاً، دار النهضة العربية، ٢٠١٧، ص ٦٨ وما بعدها.

(٦) حكم المحكمة الدستورية العليا في الدعوى رقم ٢١ لسنة ٢١ ق. د، جلسة ٦/٣ م متاح على الموقع التالي: <http://hrlibrary.umn.edu/arabic/Egypt> [SCC SC/Egypt SCC 21 Y20.html]

(٧) حكم المحكمة الدستورية العليا في الدعوى رقم ٣٣ لسنة ١٦ قضائية دستورية، بجلسة ٣ فبراير ١٩٩٦ م.

٣- ١/١. العدالة المناخية في فرنسا:

وذهب اتجاه آخر في فرنسا إلى العدالة المناخية يجب ألا تمس بالعدالة الاجتماعية، ليس من العدالة في شيء، أن تلجم الحكومات إلى رفع أسعار дизيل والبنزين، وفرض ضريبة إضافية بحجة تطبيق سياسات مناخية، تحت اسم ضريبة على الكربون^(١)، هذه الإجراءات المتمثلة بفرض ضرائب جديدة على وقود قطاع النقل، ما هي إلا سياسات تلبي مصالح اقتصادية ومالية لسلطة المؤسسات المالية الحكومية في فرنسا، والتي تمثلها إدارة ماكرون كما هو معروف. إن التخفيف وراء حجج مناخية لوضع اليد على دخل المواطنين، عبر ضرائب جديدة غير مباشرة، تؤدي بتفاعلاتها إلى رفع كلفة العيش على عموم فئات الشعب، عبر استهداف مستهلكي المشتقات النفطية، ليست هي السياسة المطلوبة لمواجهة استحقاق تنفيذ التزامات اتفاقيات تغير المناخ، بل المطلوب سياسات تستهدف بشكل مباشر الشركات العملاقة لمنتجي الوقود الأحفوري، تقييماً وإنطلاقاً وتسويقاً وتوزيعاً، باعتبار أن هذه الضرائب تخالف مبدأ العدالة الاجتماعية.

وأن ارتفاع أسعارها على المستهلكين ينعكس على معظم السلع والخدمات، التي تلامس مباشرة حياة الفئات الشعبية الواسعة^(٢)، وهو ما أدى إلى انتفاضة أصحاب الاحتجاجات في فرنسا ما يعرف بالسترات الصفراء.

تغير ملامح الاقتصاد العالمي الذي يتلاءم مع تحقيق أهداف سياسات التخفيف والتكيف المطلوبة لتطبيق التزامات اتفاقيات التغير المناخي هو هدف استراتيجي، على حكومات العالم أن تعمل على تحقيقه. ولكن لا يمكن القبول بتحميل تبعاته على الفئات الشعبية المهمشة، وأن القول بغير ذلك يقف بشكل يخل بمبادئ العدالة الاجتماعية.^(٣)

ومن مظاهرها أيضاً العدالة التوزيعية التي حاول روالز^(٤) استعادة الأمل الديمقراطي بمفهوم العدالة التوزيعية التي تستهدف الفئات الأقل حظاً والأكثر حرماناً في المجتمع، وإحياء ثقة المواطنين في المؤسسات الدستورية وبعث التضامن في نفوس الأفراد الذين لا يكرثون سوى لأنانيتهم الاستحواذية^(٥).

فالعدالة الاجتماعية نوع من المساواة له أهمية جوهرية في تحقيق الصالح العام، وتتنوع إلى عدالة سياسية تضمن وجود دستور يقنن الحرية السياسية والمساواة الاجتماعية، والحقوق الطبيعية، وعدالة اقتصادية تكرس نجاح النظام الاقتصادي في اشتراك جميع الأفراد في الحياة الاقتصادية وفي توزيع الثروة بنسب تتناسب من إسهامهم في الإنتاج^(٦)، أو ما يطلق عليه عدالة الحاجات أو العدالة الماركسية، بحيث يتم توزيع الموارد للأكثر احتياجاً، وعدالة التكافؤ يشترك فيها الجميع بالتساوي، الفرد من أجل الجماعة والجماعة من أجل الفرد، وكذلك عدالة الإنفاق وظهور في مواقف الاعتماد المتبادل، وكذلك عدالة القانون وهي العدالة التي تبدأ من مرحلة سن القانون وحتى تطبيقه بطريقة عادلة^(٧).

٣- ٢/١. مظاهر العدالة الاجتماعية في القانون الوضعي:

والعدالة الاجتماعية غالباً إنسانية يترجمها القانون الوضعي في حياة اجتماعية حرة تتأسس على مبدأ جوهرى وهو العقل، وتأخذ قسمة الإلزامية من وجود منظومة شرعية قانونية تケف الحقوق في إطار الحياة الاجتماعية باعتبارها حقاً وقيمة إنسانية يحميها نظام قانوني وفق حياة اجتماعية^(٨).

ونقضى وجود قانون عادل تحقق فيه جودة التشريع، وكذلك تطبيق عادل وآلية عادلة عن طريق قضاء اهتماماً بروح القانون من خلال سعيهم بأن يكون القانون موافقاً وموائماً للظروف الاجتماعية المتطورة، وليس فنيين تخصصوا في استخراج المعانى من الأفاظ القانون.

وعموماً تنتهي إلى نتيجة مؤداها أن للعدالة الاجتماعية صوراً متعددة باعتبارها مرجعية معيارية لكافة القيم الإنسانية^(٩)، ولا يمكن حصرها في نطاق محدد، بل هي متنوعة ومتغيرة ومتطرفة، وسعى إلى توفير الحياة الكريمة لكل مواطن خاصة الذين بخلت عليهم الطبيعة أو الأقل حظاً.

تقتضى العدالة الاهتمام بالطبقات الضعيفة والتي أوقفها سوء الظالع في المحن والتردي والتي لم يكن لها يد فيما تعانيه، لابد أن يكون الأفراد على يقين كامل من أن وجود طبقات ضعيفة ومهمنة أمر يشين ويمس كرامة المجتمع كله، وهذا لا يتحقق إلا في مجتمع تسوده العدالة بين جميع الطبقات، وتحقيق عدالة اجتماعية أعمق بكثير من معناها الشائع، عدالة تحول بين الفرد وبين العوز.

تنتهي إلى نتيجة مؤداها أن الطريق الصحيح للاستقرار المجتمعى وتحقيق التعايش السلمي بين أفراد المجتمع يتطلب خلق الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المناسبة التي تعزز أسس العقد بين المواطنين والنظام الحاكم.

(١) د. ناجي قبيح: مقال منشور على الانترنت بعنوان لا لوضع العدالة المناخية في وجه العدالة الاجتماعية، بتاريخ ٣٠ نوفمبر ٢٠١٨ م متاح على موقع التالي:
<http://greenarea.me/ar/270590>

(٢) د. ناجي قبيح: مقال منشور على الانترنت بعنوان لا لوضع العدالة المناخية في وجه العدالة الاجتماعية، المرجع السابق.

(3) Rawls . J. 1971. a theory of justice. Harvard university press Thread Franc, Catherine Audard theories de la justice ,Paris, seuil ,1987.p.p. 185.

(4) Rawls, J. (1993). "La théorie de la justice comme équité: une théorie politique et non pas métaphysique" in justice et démocratie seuil p.205.

(5) أحمد جمال ظاهر: دراسات في الفلسفة السياسية، عمان، دار مكتبة الكندي للنشر، ١٩٨٨، ص ١٨٦

(6) Rawls, J. (1971). A theory of Justice (Cambridge, MA: Harvard University Press

(7) Ben Haneen, I. (1979). Aristotle. Ethics, publications agency, Kuwait p.54.

(8) د. أبو بكر محمد علي: العدالة مفهومها ومنظفاتها: دراسة في ضوء الفكر القانوني والسياسي الغربي والإسلامي، الطبعة الأولى، دار الزمان، دمشق، ٢٠١٠. ص ٤.

وبات متعارفاً عليه في الوقت الراهن وجود "عقد اجتماعي" يربط بين المواطنين، من ذلك ينتقص من شعور المواطنين باحترام الالتزامات الناشئة عن ذلك العقد فيما بينهم وبين النظام الحاكم^(١) وأن غياب العدالة الاجتماعية تفرغ هذا العقد من مضمونه، بما يؤدي إلى حدوث الخلل الاجتماعي والحرack السياسي المفضي إلى الثورات، والتصادمات الاجتماعية^(٢).

يدعى "سامويل فليشاكيير"^(٣) في كتابه "تاريخ قصير من العدالة التوزيعية" وجود اختلاف كبير حول مفهوم العدالة الاجتماعية بين الفكر السياسي الحديث والكلاسيكي، وساهم في توضيح تاريخ النقاش والصراع الفكري حول مفهوم العدالة الاجتماعية، فنجد أنه يؤرخ لمفهوم عند كلٍ من "أرسطو وأدم سميث وروسو وكانت". وإن اختلفت مسميات الكتاب حول هذا المفهوم لكن جوهره بظل موجوداً في كتاباتهم، هذا مع اختلافهم حول طبيعة المفهوم ووسائل وأدوات تطبيقه، وقد اختلف "فليشاكيير" عن "رافائيل"، حيث يفضل "فليشاكيير"^(٤) مصطلح "العدالة التوزيعية"، وقد استخدمه كمترادف للعدالة الاجتماعية. وقدم "فليشاكيير" خمسة شروط ضرورية من أجل تطبيق العدالة التوزيعية في الدولة فيما يلي:

- أولًا: يجب الاعتقاد دائمًا أن كل فرد خير بطبعه ولديه أشياء حسنة تستحق الاحترام.
- ثانياً: وجود مجموعة من الحقوق يجب احترامها.
- ثالثًا: تقديم حجج منطقية علمانية لمعرفة لماذا يريد الأفراد حرياتهم.
- رابعاً: وجود رغبة ذاتية من جانب الأفراد لضرورة تحقيق العدالة التوزيعية.
- خامسًا: أعطى "فليشاكيير" مسؤولية تحقيق العدالة التوزيعية للدولة وليس للأفراد أو الجماعات^(٥).

من جانبنا نرى أن العدالة الاجتماعية أصبحت من أهم المبادئ الدستورية، ولا يمكن حصرها في مجال معين، بل إنها مبدأ يصلح لكل مجالات المجتمع، فتجدها عدالة اقتصادية عليها يقوم النظام الاقتصادي، وعدالة توزيعية يقوم عليها توزيع خيرات المجتمع، وعدالة ضريبية على أساسها يقوم النظام الضريبي، وعدالة تشاركيه في خيرات المجتمع، فيها يتشارك الأجيال الحالية والقادمة في الاستفادة من موارد الدولة، وتوفير الحاجات الرئيسية بشكل عادل وكذلك الحصول على فرص متساوية من الحقوق والالتزامات الخدمات الاجتماعية من التعليم الرعاية الصحية وفرص العمل، وهو مبدأ يتطور بتطور الزمان لأنه يعبر عن القيم الاجتماعية في المجتمع والتي تتغير بالنظام الاقتصادي والاجتماعية المعول بها، وذلك كله لضمان الحياة الكريمة لجميع المواطنين.

٢-٣ - أبعاد العدالة الاجتماعية

لعله قد تبين مما تقدم أن العدالة الاجتماعية مفهوم واسع ومركب حقًا، وأن له أبعادًا متعددة يمكن اختزالها في ثمانية أبعاد:

- ١- البعد الاقتصادي^(٦): المتعلق بمدى اشتراك أفراد المجتمع في العملية الإنتاجية وفي جني ثمارها، وهو ما يقود إلى قضية المساواة في الفرص والحقوق الاقتصادية في مجال العمل وملكية وسائل الإنتاج والحصول على الخدمات والمعلومات دون تمييز، وكذلك قضية إعادة التوزيع.
- ٢- البعد الاجتماعي: الذي يهدف إلى توفير الظروف الاجتماعية والاقتصادية المناسبة التي تمكن المواطنين من ممارسة حقوقهم والمشاركة السياسية، كما يتصل بمشكلات التمييز والحرمان والفقير والإقصاء الاجتماعي وما تستوجبه معالجتها من سياسات لتمكن الطبقات المحرومة من تحسين أوضاعها على نحو مستدام.
- ٣- البعد البشري: الذي ينصب على مسألة الوفاء بحقوق الإنسان وحاجاته، ومسألة تكافؤ الفرص أمام الجميع لتنمية قدراتهم وتوسيع حرياتهم عدم التمييز بين الرجل والمرأة والحرمان على أساس اللون أو العقيدة.
- ٤- البعد الظيفي^(٧): هو الذي يؤدي إلى توريث الفقر والحرمان والغنى والمهن من الآباء على الأبناء، ومعالجتها باختلاف الفرص المتاحة أمام الأطفال والشباب والظروف الاجتماعية والاقتصادية للأسر الذين يعيشون فيها، ووجود درجة كبيرة من الحرak الاجتماعي أو المرونة الظيقية التي تسمح بانتقال الأفراد صعودًا وهبوطًا، كما تبين العلاقة الوثيقة بين النظام الاقتصادي الاجتماعي وبين العدالة الاجتماعية، والذي يطرح قضية الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج وما يتربّط عليها من لا مساواة^(٨).
- وذلك تقريب الفوارق بين الطبقات، وتقليل الفجوة بين الريف والحضر، بأن تكون الجدار على العامل المهم في الارتفاع الاجتماعي
- ٥- البعد التكافلي: هو أن يشعر الفرد بأن عليه واجبات تجاه المجتمع وأن تكامله عن أداء هذه الواجبات يؤدي إلى انهيار المجتمع، وليس المقصود بالتكافل الاجتماعي كفالة المسكن واللباس والغذاء، إنما يشمل التكافل الأدبي بأن يشعر الفرد تجاه الآخرين بالحب

(١) s Joseph E.Stiglitz, Globalization and its Discontents, New York: W.W.Norton , 2003

(٢) م/عادل ماجد: العدالة الانتقالية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية، بحث مقدم إلى مؤتمر كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، تحت عنوان القانون والعدالة الاجتماعية في الفترة من ١٩ - ٢٠ فبراير ٢٠١٤ ، ص ٦٥.

(٣) Samuel Fleischacker, A short History of Distributive Justice, (London: Cambridge, 2004), p.p.98.

(٤) Samuel Fleischacker, A short History of Distributive Justice, op.cit.p.p.112.

(٥) Samuel Fleischacker,A short History of Distributive Justice,op.cit.p.p.100.

(٦) د. إبراهيم العيسوي: من العدالة الاجتماعية إلى التنمية المستدامة، مقال منشور على الانترنت متاح الموقع التالي:
<https://www.shorouknews.com/columns/>

(٧) د. إبراهيم العيسوي: من العدالة الاجتماعية إلى التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره.

(٨) د. وليد محمد الشناوي: الدور التنظيمي للإدارة في المجال الاقتصادي، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ٢٠٠٨ ، ص ٨٧.

والعطف وروح التعاون في النساء والضراء، وكذلك التكافل السياسي الذي يضمن للفرد المشاركة في الحياة السياسية وكذلك التكافل الاقتصادي وبتحقيق عملية التوازن بين الجميع، وأن الدولة تحقق هذا التوازن من خلال إجراءات معينة تقوم بها مثل مراقبة السوق ومنع الممارسات الاحتكارية والاستغلال^(١).

٦- بعد القضائي: ونضيف إلى هذه الأبعاد بعد القضائي وقد تم وصف هذه الظاهرة بشكل خاص في الولايات المتحدة: الكتاب الشهير "لمايكيل ماكان"، الحق في العمل، قد عمل على تحليل ونشر الإجراءات الجماعية التي تقوم بها النقابات الأمريكية أمام القضاء للدفاع عن الموظفين (النساء والأقليات العرقية) ضحايا التمييز والاعتراف بالمساواة في الأجور^(٢).

ونقتضي وجود نظام قضائي عادل ومنصف يقوم بتسوية المنازعات المتعلقة بالحقوق الاجتماعية على وجه السرعة، خاصة المنازعات المتعلقة بالحق في العمل، والحق في السكن والحق في الأجر العادل، والحق في الرعاية الصحية، والحق في التعليم الجيد والبيئة النظيفة. على نحو ما نصت عليه المادة (٦٥) من قانون الإجراءات الضريبية الموحدة الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ (...). استثناء من أحكام قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ يكون الفصل في الدعوى والطعون الضريبية دون العرض على هيئة مفوضي الدولة، وللمحكمة نظر هذه الدعوى والطعون في جلسة سرية، ويكون الحكم فيها دائماً على وجه السرعة. وذهب المشرع المصري في المادة ٤٩ من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ م الصادر بشأن تنظيم ممارسة العمل الأهلي على: "استثناء من قانون مجلس الدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ م تفصل المحكمة المختصة في الدعوى المقامة في الأحوال المنصوص عليها في المادة (٤٧) من هذا القانون على وجه السرعة دون العرض على هيئة مفوضي الدولة...)"

من الواضح أن الوضع يستدعي تعديلات عميقه، والتي يمكن أن تدور حول بعض منظورات ورؤى الإصلاح القضائي. ويمكن تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال التمتع بحقوق الأمن الاجتماعي وتحقيق الكرامة والإنسانية، والتمتع بحرية الرأي والتعبير، والمساواة في فرص الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية، والمشاركة في عمليات صنع القرارات الاجتماعية، وكذلك فرص الحصول على المراكز الاجتماعية والوظيفية. وقد ذهبت المحكمة الدستورية العليا في أحد أحكامها إلى أن الدستور قد اتخذ من تحقيق العدالة الاجتماعية وتوفير سبل التكافل الاجتماعي أحد أهم ركائزه الأساسية، فاذاً من ذلك، وعلى ما أفصحت عنه المادة (٨) ضمن الحياة الكريمة لجميع المواطنين، وقد ناط الدستور بالقانون تنظيم القواعد التي تحقق هذا الهدف، وألزمت المادة (١٧) الدولة بتوفير خدمات التأمين الاجتماعي، بما يضمن لكل مواطن حياة كريمة، هو وأسرته^(٣).

امتناع الدولة عن التدخل في الحقوق الاجتماعية وأنتج مجتمعًا مثقلًا بمظالم اجتماعية لا حد لها فامتناع الدولة عن التدخل أدى إلى انقسام المجتمع إلى فريقين أحدهما وهبته الطبيعة القدرة الفائقة والملكات والقوى التي لا تبارى فازداد ثراءً ونفوذاً وسلطاناً، وفريغاً آخر قررت عليه الطبيعة في القدرة والملكات فازداد ضعفًا وفقراً^(٤).

ولقد استجاب الدستور المصري لهذه النداءات وألزم الدولة بالتدخل بتخصيص نسبة معينة من الناتج القومي للإنفاق الحكومي في مجال الرعاية الصحية والتعليم، كما ذهبت المحكمة الدستورية إلى أن الدستور في المادة (١٨) بضمان توفير الرعاية الصحية لكل مواطن، وفقاً لمعايير الجودة، بحسبانها العمود الفقري للحياة الكريمة للإنسان، فاقرر ذلك حقاً لكل مواطن، يستوجب التزام الدولة بتخصيص نسبة من الإنفاق الحكومي على الصحة لا يقل عن ٣% من إجمالي الناتج القومي، تتصاعد تدريجياً حتى تتفق مع المعدلات العالمية. وإذا كان ذلك محور اهتمام الدستور ومبتغاه، فقد أفصح الدستور عن المفترض الرئيسي لضمان بلوغ هذا الهدف، بالفائدة التزاماً على الدولة بتحسين أوضاع الأطباء وهيئات التمريض والعاملين في القطاع الصحي، فاذاً من ذلك توفير الدعائم الأساسية لتحقيق هذا الهدف. وهذا فد بات تحسين أوضاعهم أحد التزامات الدولة التي ألقاها الدستور على عاتق المشرع، وسائر أجهزة الدولة، كل في حدود اختصاصه^(٥).

ولقد ربط البعض^(٦) بين العدالة الاجتماعية والديمقراطية، حيث اعتبر أن العدالة الاجتماعية هي الغاية التي تهدف إليها الديمقراطية، بأن عرضاً الديمقراطية " بأنها النظام الذي يؤدي إلى تبني الحكومات مجموعة من السياسات العامة التي توفر فرص الحياة المتساوية لأكبر عدد من المواطنين وتحقق العدالة الاجتماعية بين الأفراد والجماعات والمناطق وهو ما يسمى بضمون الديمقراطية أو الديمقراطية الغائبة^(٧)" وإنه تم الانتقال بضمون الديمقراطية من مجرد طريقة الوصول إلى الحكم والتداول السلمي للسلطة إلى جودة نظام الحكم وقدرته على حل المشاكل التي تواجه المجتمع وتتوفر حياة كريمة للمواطنين، وبذلك تكون العدالة الاجتماعية هي غاية الديمقراطية ومعيار تحقيقها، أصبح توفير الحياة الكريمة لكل مواطن هو معامل قياس مدى تحقق الديمقراطية في دولة ما.

(١) د. إبراهيم العيسوي: من العدالة الاجتماعية إلى التنمية المستدامة، مرجع سبق ذكره.

(٢) M. McCann, Rights at Work: Pay Equity Reform and the Politics of Legal Mobilization, Chicago University Press, 1994.

(٣) حكم المحكمة الدستورية في الدعوى رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩/٤/٦، ص ١٣.

(٤) د. السيد محمد مدنى: دستور العدالة الاجتماعية بحث في التشريع الدولي الاجتماعي، مرجع سبق ذكره، ص ٦.

(٥) حكم المحكمة الدستورية في الدعوى رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩/٤/٦، ص ١٣.

(٦) د. علي الدين هلال: بحث بعنوان الانتقال إلى الديمقراطية، منشور في مجلة عالم المعرفة التي تصدر عن المجلس الوطني للثقافة الفنون والأدب بالكويت، شهر ديسمبر ٢٠١٩، العدد ٤٧٩، ص ١٠.

(٧) د. علي الدين هلال: المراجع السابق، ص ١٠.

تزداد العدالة الاجتماعية كلما ازدادت الديمقراطية في الدول، إذا أصبحت معظم دول العالم تأخذ بالنظام الديمقراطي لأول مرة في التاريخ الحديث إذ بلغ عدد الدول التي تبني النظام الديمقراطي (١١٩) دولة من أصل (١٩٣) دولة على مستوى العالم في عام (٢٠١٣) وهذا ينعكس بلا شك على مبدأ العدالة الاجتماعية الذي بدأ مؤخرًا في الاتساع من أجل توفير الحياة الكريمة لكل مواطن.

ينجح أي نظام سياسي يعتمد بشكل كبير على ثقافة الشعب ذاته، فإذا الثقافة ولت وجهها شطر الديمocratic، فإنها سوف تسود النظام السياسي ويصعب الخروج عليها، وأن يسيطر عليها فئة دون أخرى، أما إذا كانت الثقافة الشعبية ولدت بوجهها عنها فإنها ستكون نظامًا هشا ضعيفاً في بنائه، يؤثر عليه أي مؤثر خارجي، وكذلك العدالة الاجتماعية فإنها تعتمد بشكل كبير على الثقافية الشعبية، فإذا كانت هذه الثقافة أساسها التكافل والتضامن وتحقيق السلام الاجتماعي، فإنه يصعب على أي نظام سياسي أن يتخلّى عن فكرة تحقيق مبادئ العدالة الاجتماعية.

٤- التطور القانوني للعدالة الاجتماعية

تمهيد وتقسيم:

كيف بدأ مبدأ العدالة الاجتماعية يتتطور من مجرد مبدأ دستوري وقانوني؟ كان للعميد موريس هوريوب عميد تولوز (٣)، فضل إبراز التفرقة بين الدستور السياسي والدستور الاجتماعي، ثم كان لمدرسته وتلاميذه، فيما بعد، استخلاص أهمية الدور الذي يلعبه الدستور الاجتماعي في النظام السياسي، ويثير التساؤل عن أهمية هذه التفرقة؟ وذلك لأن إرساء الدستور الاجتماعي وتمسك الأمة به كفيل بنجاح الدستور في أداء رسالته، أما الاكتفاء بوضع الدستور السياسي دون الاهتمام بالدستور الاجتماعي فإنه يمكن أن يولّد نظاماً أوتوقراطياً لا يفترق كثيراً عن حالة عدم وجود دستور على وجه الإطلاق (٤)، وبؤدي لا محالة إلى انفجارات اجتماعية خطيرة.

سوف نتناول من خلال هذا المبحث الحديث عن جزء من الدستور الاجتماعي وهو مبدأ العدالة الاجتماعية من حيث موضوعها القانوني، ثم نعرض للعدالة الاجتماعية في الدستور المصري وتطوره من خلال المطلبين الآتيين:

٤-١. تطور وإرساء العدالة الاجتماعية

يتم نمو الديمقراطية في أي دولة بارسae دستورين، وإن شملتهم وثيقة قانونية واحدة، الدستور السياسي والدستور الاجتماعي، إذا كان دستور الدولة يثير في الذهن للوهلة الأولى مفهوم الدستور السياسي، غير أن الدستور الاجتماعي الذي يحدد الحريات العامة له أهمية كبيرة من الناحية الواقعية، حيث إنه يعالج الحقوق والحريات التي تمس حياة الفرد اليومية وتؤثر في سعادته الشخصية، لذلك يحظى باهتمام كل فرد يعيش في المجتمع (٥).

وتعُد العدالة الاجتماعية أهم مبادئ الدستور الاجتماعي وهي مطلب إنساني أساسي في دولة الحق والقانون (٦)، ورغم أهميتها العملية كمبدأ سياسي في مختلف المذاهب الفكرية إلا أنها ظلت مجرد فكرة توجيهية للمشرع، يسعى ليسير على هيبيها في رسم السياسات العامة للدولة، دون أن تلتزم الدولة بالتدخل بشكل إيجابي لإنفاذها، فهي لم تكن محل اهتمام وأولوية دستورية في الدستور القديمة، باعتبار هذه الأخيرة دستور سياسية بامتياز كان غرضها تقيد السلطة المطلقة وتنظيمها وتقرير الحرية المفقده وضمانها.

وفي فرنسا ولم يوجه إعلان حقوق الإنسان والمواطن في ١٧٨٩ من أغسطس ١٧٨٩ وجده شطر الحقوق الاجتماعية، إلا أن التحولات الدستورية نحو الدستور الاجتماعي أظهرت اهتمام المؤسس الدستوري بالعدالة الاجتماعية على غرار الدستور الفرنسي المتuaقة بعد الثورة، حيث صارت حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هدفاً يجب أن تسعى إليه النصوص الدستورية من أجل التأسيس للدولة الاجتماعية والتمكين القانوني للحقوق المنبثقة منها (٧).

ولقد عمدت كثير من الدول تضمين دساتيرها الحقوق الاجتماعية ذات الطابع الإيجابي مثل دستور المكسيك وألمانيا وأسبانيا والصين وفنزويلا، كما قررتها بعض القوانين العادية في دول أخرى كإنجلترا والولايات المتحدة الأمريكية، أما بدايتها في مصر كانت في قانون الضمان الاجتماعي والتعليم المجاني ومشروعات مكافحة الفقر والمرض (٨).

٤-١/١. تحول العدالة الاجتماعية من هدف أخلاقي إلى مبدأ قانوني

بدأت العدالة الاجتماعية تفرض نفسها على المشرع القانوني والدستور باعتبارها مولوداً خرج من رحم المحاكم الدستورية، وبدأ المشرع يولي وجهه شطر التشريعات التي تهدف إلى تحقيق العدالة الاجتماعية، وليس هذا فحسب بل اتجهت السياسة الاجتماعية الحديثة إلى وضع تشريع اجتماعي دولي ترتبط فيه الدولة بمراجعة أحكامه في تشريعاتها الوطنية مما يصح معه أن يطلق على هذا التشريع

(١) د. علي الدين هلال: المرجع السابق، ص ١٣.

(٢) د. سعودي هشام: قراءة في مفهوم الطبيعة التنفيذية للقرار الإداري عند الفقيه موريس هوريوب دراسة حول الاختلاف الفقهي في فرنسا، مجلة البحث الدراسات القضائية، العدد ٣ ص ١٦٥.

(٣) د. سعاد الشرقاوي: القانون الدستوري وتطور النظام السياسي المصري، مرجع سابق ذكره، ص ٩٠ وما بعدها.

(٤) د. سعاد الشرقاوي: القانون الدستوري وتطور النظام السياسي المصري، مرجع سابق ذكره، ص ٨٥.

(٥) حكم المحكمة الدستورية العليا، في القضية رقم ٩ لسنة ٢٨ قضائية، جلسة ٢٠٠٧/١١/٤ مكتب فنى.

(٦) ولعل أهم تلك التجارب تتعلق ببلدان أمريكا اللاتينية، بل نجد أن الدستور البوليفي بعد تنتيجه الأخير سنة ٢٠٠٩ قد ذهب إلى تصورات أبعد من ذلك في سبيل تحقيق العدالة الاجتماعية مثل تحديده لقف الملكية الخاصة للأراضي ينظر مقالة د. يسري فراس: الجبل الثاني لحقوق الإنسان والدستور التونسي :

<http://www.arabicbablmed.net/societe/> ٣٦ ٢٥٠٦٢٠١٢ generale culture

(٧) د. عثمان خليل ود. سليمان الطماوي: موجز القانون الدستوري، مرجع سابق ذكره، ص ٣٤.

دستور العدالة الاجتماعية، وتأخذ منه أساساً للسلام العالمي، بحيث تكون مبادئ العدالة الاجتماعية دستوراً تعلو قواعده فوق سائر التشريعات الداخلية^(١).

وببدأ التوسيع في نطاق القانون الاجتماعي وتطورت العدالة الاجتماعية من مجرد مبدأ أخلاقي فلسفى إلى مبدأ قانوني ودستوري مع ظهور الحركات العمالية والثورات التي تناهى بحقوق الأقليات والضعفاء^(٢)، لأن الشعور بالعدالة الاجتماعية هو أمر جوهري بالنسبة لحياة العامل^(٣).

تستهدف العدالة الاجتماعية تعليم الشعور لدى أفراد المجتمع السياسي المنظم بالإنصاف والتضامن والتكافل والمشاركة الاجتماعية، والتي ينابح فيها لأفراد المجتمع فرص متكافئة لتنمية قدراتهم وملكاتهم وإطلاق طاقتهم من مكانتها وحسن توظيف هذه القدرات والطاقات بما يوفر لهؤلاء الأفراد فرص الحراك الاجتماعي الصاعد، وبما يساعد المجتمع على النماء والتقدم المستدام، والسلام الاجتماعي ويقوم عليه النظام الاقتصادي السياسي ومن هنا بدأت العدالة الاجتماعية تأخذ شكلها القانوني والدستوري.

لا سيما وأنها لا تفصل عن مبدأ الوفاء بال حاجات الإنسانية للبشر، ذلك أن إنسانية الفرد لا تكتمل، وكرامته لا تتحقق، ما لم يتمكن من إشباع حاجاته الإنسانية^(٤)، وارتبطت ارتباطاً وثيقاً بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية الضرورية لحياة إنسانية لائقة، وهو ما قرره الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وكذا العهود والمواثيق والاتفاقات الدولية كالعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وتوالت اتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الطفل والنساء والأقليات وحقوق الإنسان وإشباع حاجاته مما يفرض على الدولة واجبات اقتصادية واجتماعية مهمة، حيث لا تقدر قوى السوق بمفرداتها على الوفاء بمتطلبات المجتمع العادل^(٥).

ونشير وعلى صعيد آخر إلى أن العدالة الاجتماعية ليست فكرة محلية بل إنها فكرة عالمية، أصبحت مبدأ أساسياً من مبادئ التعايش السلمي داخل الأمم المتحدة، ويشكل السعي إلى كفالة العدالة الاجتماعية جوهر رسالتها الذي يتمثل في تحقيق التنمية وصون كرامة الإنسان، وما اعتمد منظمة العمل الدولية في عام ٢٠١٣م، للإعلان الخاص بالوصول إلى العولمة المنصفة من خلال العدالة الاجتماعية واضحة على التزام منظمة الأمم المتحدة بالعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية^(٦).

ومن ثم فقد تقرر إعلان الاحتفال بها سنوياً يوم ٢٠ من فبراير من كل عام ووصف ذلك اليوم باليوم العالمي للعدالة الاجتماعية، وذلك اعتباراً من الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة.

ولقد وجهت هيئة الأمم الدعوة إلى تكريس هذا اليوم الخاص لتعزيز أنشطة ملموسة على الصعيد الوطني، وفقاً لأهداف وغايات مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودوره الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين، وزيادة تدعيم جهود المجتمع الدولي في مجال القضاء على الفقر، والعمل اللائق والمساواة بين الجنسين وتحقيق الرفاهية الاجتماعية والعدالة الاجتماعية للجميع^(٧).

وفي مصر أخذت العدالة الاجتماعية طريقها إلى التكريس الدستوري عندما رفعت ثورة ١٩٥٢ م شعار العدالة الاجتماعية، ولكن الظلم والقهر أشكالاً وألواناً، لا يمكن أن يبقى الظلم على صورة واحدة على مر الأزمان، ومن ثم لابد أن يتغير أيضاً معنى العدالة الاجتماعية المطلوبة من زمن إلى آخر ويختضن تحديد ما تعنيه العدالة الاجتماعية وأفضل السبل لتحقيقها في كثير من الأحيان لجدل كبير، كما تخضع حدود مفهوم العدالة الاجتماعية لتغيير مستمر لأن الفكرة في حد ذاتها شريرة لفهم قيمي وثقافي متغير^(٨).

أطلع إلى نظام يحقق العدالة الاجتماعية العالمية التي ينعم فيها العالم كله بحياة كريمة وعيش لائق ورعاية صحية متكاملة، وتعليم جيد وفرص عمل حقيقة، ونظام يضمن تكافل العالم كله من أجل إنسانية الإنسان، فجاجة الإنسان إلى العدالة الاجتماعية ك حاجته إلى الخير، لا سيما وأنها الثمرة المعاصرة لفكرة العدالة العالمية المطلقة، التي تقوم على أساس الرفاهية والرخاء والمسؤولية الاجتماعية لكل المواطنين في العالم.

٤ - ٢/١. المحكمة الدستورية الدولية

أصبح من الضروري إنشاء محكمة دستورية دولية تراقب مدى دستورية الدساتير العالمية إذا ما تضمنت في بنائها تنظيم الحقوق والحريات العامة خاصة الحقوق الاجتماعية التي تكفل للإنسان العيش الكريم المنبثق من كونه إنسان جدير بالحياة اللائقة، ويعيد إنشاء محكمة دستورية دولية^(٩) يمكن من قياس مدى قدرة الدول على تحويل مبادئ العدالة الاجتماعية من مجرد شعارات رنانة إلى التزامات

(١) د. السيد محمد مدني: دستور العدالة الاجتماعية بحث في التشريع الدولي الاجتماعي، مرجع سبق ذكره، ص ١٠.

(٢) لقد جاء في إعلان نحو أخلاقي عالمية "والذي تم تدوينه في برلمان أديان العالم سنة ١٩٩٧ في نيودلهي بأن العدالة أصل من أحد الأصول الأربع التي تشكل المرشد الرئيسي للأخلاق الإنسانية العالمية، وقد ركز الإعلان على شمولية هذا الأصل لجميع مجالات الحياة الإنسانية، وبمقتضى هذا الأصل فإن الشيء الذي لا تحبه لنفسك لا تحبه لغيرك، وأن الشيء الذي تحبه لنفسك أحبه لغيرك" د. أبو بكر محمد على: العدالة مفهومها ومنظفاتها، مرجع سبق ذكره، ص ٣٣.

(٣) د. السيد محمد مدني: دستور العدالة الاجتماعية بحث في التشريع الدولي الاجتماعي، مرجع سبق ذكره، ص ٩٤.

(٤) د. سعاد الشرقاوي: علم الاجتماع السياسي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٧، ص ٢٨.

(٥) د. محسن العبودي: الحريات الاجتماعية بين النظم المعاصرة والفكر السياسي الإسلامي، ١٩٩٠، ص ٣٣.

(٦) د. نصر الدين بن طيفور: حدود رقابة القاضي الإداري وأثرها على حماية الحقوق والحريات العامة، مقالة ملقاء بالتأقي الدولي حول: دور القضاء الإداري في حماية الحريات الأساسية، جامعة الوادي الجزائرية، ٢٠١١، ص ٦٠.

(٧) م/ طارق محمد عبد الله: الحماية الدستورية للحقوق الاجتماعية في قضايا المحكمة الدستورية العليا مؤتمر "المحكمة الدستورية ودورها في تفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" القاهرة في ١٣ يناير ٢٠١١، ص ١٣.

(٨) د. وليد محمد الشناوي: مفهوم الكرامة الإنسانية في القضاء الدستوري، مرجع سبق ذكره، ص ٤٢.

<https://aacl.mena.org/index.php>

(٩) الكتاب السنوي الصادر عن المنظمة العربية لقانون الدستوري، متاح على الموقع التالي:

مجسدة وقابلة للتجسيد في الواقع، ويمكن من خلالها قياس مدى احترام كل دولة لمبادئ العدالة الاجتماعية بكل دقة ووضوح، كما أنها تكون قادرة على كبح جماح العولمة إذا ما أظهرت مفاسدها الضارة الاجتماعيّاً.

وأن هذا التحول يعني إنسانية نظرية العدالة الاجتماعية وارتباطها بفكرة حقوق الإنسان، فهي فكرة مغروسة في وجдан كل إنسان^(١)، وهو الأمر الذي ترتب عليه تطور فكرة العدالة الاجتماعية من فكرة فلسفية غائية إلى فكرة قانونية محددة تتمثل في تقديم الخدمات الاجتماعية لسد الحاجات الضرورية لتتوحّج أخيراً كمبدأ من المبادئ الدستورية وليس مجرد هدف من الأهداف الدستورية.

ذهب الفيلسوف الأمريكي "جون رولز"^(٢)، الذي صاغ نظرية العدالة التوزيعية كفلسفة أخلاقية ونظرية سياسية في كتابه الذي سماه «نظرية في العدالة»، حيث عرفها بأنها: «تمنع كل فرد في مجتمع ما بالمساواة في الحصول على الفرص المتاحة للفئات المميزة»، ويرى في هذا الصدد أن الوثيقة الدستورية، باعتبارها العقد السياسي والاجتماعي بين الشعب والسلطة، يجب أن تتأسس على قيمتين: تداول السلطة وتداول الثروة كمتلازمين لا ينفصلان، وقد اعتبر أيضاً أن الحرية من المكونات الرئيسية للعدالة الاجتماعية، فالحرية حق من الحقوق الأساسية للإنسان التي لا تتم العدالة الاجتماعية في غيابها، فلا عدالة اجتماعية بالمعنى الشامل إذا حرّم أفراد المجتمع من الحرية، ويجب الإشارة إلى أن فكرة العدالة الاجتماعية لا تتفصل عن فكرة حقوق الإنسان، فالعدالة الاجتماعية استحقاق أساسى للإنسان نابع من جدارته كإنسان بالتمتع بمجموعة من الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وهي حقوق أساسية من حقوق الإنسان وجاء لا يتجزأ منها.

ذهبت المحكمة الدستورية المصرية^(٣) في أبرز حكماتها إلى "أن تقديم الدولة لخدماتها الثقافية والاجتماعية والصحية وفقاً لنص المادة ١٦ من الدستور الحالي تفرض عليها تدخلاً إيجابياً من خلال الاعتماد على مواردها الذاتية التي تُمكّنها من أداء دورها في إشباعها هذه الحاجات وتقدم تلك الخدمات في حدود إمكاناتها خلافاً لموقفها من الحقوق الفردية السلبية".

تناهض الحقوق الاجتماعية والتثقافية والصحية الفقر والجوع والمرض بوجه خاص^(٤)، ويستحيل بالنظر إلى طبيعتها ضمانها لكل الناس في آن واحد بل يكون تحقيقها في بلد ما مرتبطة بأوضاعها وقراراتها ونطاق تقدمها وعمق مسؤولياتها قبل مواطنها وإمكان النهوض بمتطلباتها. وبالتالي فلا تنفذ هذه الحقوق نفاذًا فوريًا، بل تنمو وتطور وفق تدابير تمت زرمانًا وتتصادع تكلفتها بالنظر إلى مستوياتها وتبعًا لنطاقها، ليكون تدخل الدولة إيجابياً لصونها متتابعاً واقعاً في أجزاء من إقليمها منصرفًا لبعض منها أو قرائها إذا أعزتها قراراتها على بسط مظلتها على المواطنين جميعاً، ذلك أن مسؤولياتها عنها، تكون في حدود إمكانياتها، ومن خلال تعاون دولي أحياها يؤيد ذلك ما تنص عليه المادة ٢٦ من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (سان خوسيه في ٢٢/١١/١٩٦٩)^(٥).

وظهر ما يعرف بالتعاون الدولي بين البلدان في المجالات المتعددة غرضها الأساسي المحافظة على إنسانية الإنسان باتخاذ التدابير اللازمة وعلى الأخضر الاقتصاديات والاجتماعيات، بقصد التوصل تدريجياً عن طريق السلطة التشريعية أو غيرها من الوسائل الملائمة إلى التحقيق الكامل للحقوق التي تتضمنها المعايير الاقتصادية والاجتماعية والتربوية والعلمية والتثقافية؛ وعملاً بالفقرة الأولى من المادة الثامنة من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (٢٦/١٢/١٩٦٦)^(٦) تتعهد كل من الدول المعترضة طرفاً في هذا العهد ومن بينها مصر- بأن تتخذ بمفردها وكذلك بالتعاون مع غيرها من الدول من الناحيتين الاقتصادية والتقوية، التدابير الملائمة وعلى الأخضر التشريعية منها- التي يقتضيها التحقيق الكامل للحقوق التي أقرها ذلك العهد، على أن يكون إيقاؤها متتابعاً وبأقصى ما تسمح به مواردها.

ذهبت المحكمة الدستورية العليا المصرية^(٧)، إلى أن الدستور قد اتخذ من تحقيق العدالة الاجتماعية و توفير سبل التكافل الاجتماعي أحد أهم ركائزه الأساسية، فاصلًا من ذلك، وعلى ما أفصحت عنه المادة (٨) ضمن الحياة الكريمة لجميع المواطنين، وقد ناط الدستور بالقانون تنظيم القواعد التي تحقق هذا الهدف، وألزمت المادة (١٧) الدولة بتوفير خدمات التأمين الاجتماعي، بما يضمن لكل مواطن حياة كريمة، هو وأسرته.

ومن هنا بدأ يظهر الاهتمام القانوني لمبدأ العدالة الاجتماعية من خلال المساواة بين البشر في الحقوق والواجبات وفي توزيع الفرص وفي الثواب والعقاب، ومن ثم فإنه يتحقق الانسجام والوئام بين أعضاء المجتمع الواحد وينجمم الفرصة في بناء مجتمعهم^(٨)، وتوفير معاملة عادلة وحصة تشاركيه من خيرات المجتمع وتقتضى العدالة الاجتماعية بأن يحصل كل فرد في المجتمع على قدر من المساواة وعلى قدر مسانته في العملية الإنتاجية^(٩).

(١) د. أبو بكر محمد علي: العدالة مفهومها ومنظلماتها، مرجع سبق ذكره، ص ٥٠.

(٢) <https://qadaya.net/?p=12077>

(٣) حكم المحكمة الدستورية العليا، في القضية رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩/٤/٦، قضائية، جلسة ٣١/٣/١٤، مص ١٣.

(٤) راجع حكم المحكمة الدستورية في الدعوى رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٩/٣/١٤، مص ١٣.

(٥) انظر حكم المحكمة الدستورية العليا، في القضية رقم ٣١ لسنة ٢٠١٩/٤/٦، قضائية، جلسة ٣١/٣/١٤، مص ١٣.

(٦) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتثقافية متاح على الموقع التالي: [https://egyls.com/](http://egyls.com/)

(٧) انظر العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتثقافية متاح على الموقع التالي: <http://hrlibrary.umn.edu/arab/am2.html> ، <http://hrlibrary.umn.edu/arab/b002.html>

(٨) حكم المحكمة الدستورية العليا، في الدعوى رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٩/٤/٦، قضائية، جلسة ٣١/٣/١٤، مص ١٣.

(٩) دولة العدل الاجتماعي، مركبة القيمية ولا مركزية الحكم، أوراق للحوار، مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار التابع لمجلس الوزراء، الإصدار الأول، أبريل ٢٠١١ م، ص ٧.

(١٠) عماد البشري، م/تهاني الجبالي، م/تامر ريمون: مدى تطور الحماية الدستورية لمبدأ العدالة الاجتماعية، بحث مقدم في احتمالية المحكمة الدستورية العليا بالأربعين، في الفترة من ٧ حتى ٩ مارس ٢٠٠٩، ص ٢٣.

وبدأت العدالة الاجتماعية تتدخل مع حقوق كثيرة من حق الملكية وتنافر أحياناً وتتسجم أحياً، إلا أن العدالة الاجتماعية بدأت تأخذ نصيب الأسد والصدارة على كافة الحقوق، كما تتوعد أبعادها بين اقتصادي واجتماعي وطبيقي وإقليمي وتوزيع الموارد والدخل بين أقاليم الدولة المختلفة دور سياسات الدولة في توسيع ذلك التفاوت أو تقليصها والحد منها^(١).

وبدأت الحقوق الاجتماعية تجد أساسها في الرغبة في تحقيق العدالة الاجتماعية، وتأمين الضعفاء ضد الفقر والمرض والعجز عن العمل، وتخليلهم من أسباب الخوف والبطالة، أصبح هناك قبول متزايد في جميع أنحاء العالم والتي لول وجهها شطر توفير الشروط الأساسية لتحقيق حياة كريمة لمجتمعهم^(٢) وأعتقد أنه خلال الفترة القادمة سيكون التركيز على الحقوق الاجتماعية.

لا تزال العدالة الاجتماعية موضوعاً جديلاً واسعاً، رغم استهلاكه بين جميع الاتجاهات والكلن السياسة، ورغم تفسيراته المختلفة من "ماركس إلى جون رولز"، فإنه لا خلاف على مكوناته الأساسية والضرورية، وعلى أسباب عدم العدالة والتي لم يعد من المقبول ربطها بمهارة الشخص أو إنتاجيته، بقدر ما تذهب لما هو أبعد من ذلك. وهو ما يقتضي التعامل على ثلاثة محاور من السياسات، والتي تضمن "عدالة التشارك"، أي المشاركة العادلة في صناعة النمو، وهو ما يتطلب العدالة في توزيع الثروة وفي التنفيذ لصانع القرار، أي وجود قنوات عادلة للتعبير عن الاحتياجات والوصول لمصادر التمويل، إلى جانب "عدالة التوزيع"، أي الوصول لنمودج عادل لتوزيع ثمار النمو بين العامل وصاحب العمل، وبالإضافة إلى "العدالة التوعوية" وهي المنوط بها العدالة بين الفادر وغير القادر على المشاركة في النمو، التي تقوم على مبدأ التضامن ومبدأ ضمان حقوق الإنسـاـنـاـ^(٣).

نقر مع الفقه الغالب بصعوبة تحديد مضمون العدالة الاجتماعية على نحو دقيق، ونسير مع الفقه الغالب الذي يحدها بتعـداد عـناصرـاـ التي تستند إلى نصوص دستورية صريحة، وهي مجموعة الحقوق الدستورية التي كرسها الدستور في هذا الشأن مثل الحق في العمل والأجر العادل والتعليم، والتأمين الاجتماعي والصحي ومعاشات الشيخوخة والبطالة، ورغم أن هناك حقوقاً أخرى وردت ضمناً في طيات النصوص الدستورية، نستخلص بعضها فيما بعد.

ويمكن اعتبار العدالة الاجتماعية هي الحالة التي يتوافر فيها للفرد حد الكفاية^(٤) أيا كانت ديناته أو جنسيته، وليس المقصود هنا حد الكفاية من مأكل وملبس ومواء، بل المقصود حد الكفاية في كل المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وهذا الحد يجب أن تضمنه الدولة لكل فرد عجز عن تحقيقه لسبب خارج عن إدارته، وأنه يكون لكل تبع سعيه وعمله في الأرض، وقدراته ومهاراته، دون قيد أو شرط أو حد أعلى لملكـيـتـهـ أو ثروـتـهـ.

تأيـداـ لذلك قررت المحكمة الدستورية الكولومبية^(٥)، أن "الحد الأدنى الأسـاسـيـ، غير قابل للتفاوض في النـفـاشـ وـيـذـهـبـ القـضـاةـ إلىـ حدـ الـاعـتـارـافـ بـحـقـ الـحدـ الأـدـنـىـ مـنـ الـكـفـافـ فـيـ الـكـافـافـةـ، وـإـنـ لـيـوـجـدـ نـصـوصـ تـشـريعـيةـ تـنـصـ علىـ ذـلـكـ عـلـىـ سـبـيلـ المـثـالـ، أـنـهـ حـتـىـ فـيـ حـالـةـ دـعـمـ وـجـودـ قـوـانـينـ، يـمـكـنـ لـفـرـدـ الـذـيـ هـوـ فـيـ حـالـةـ ضـعـفـ هـوـ فـيـ حـالـةـ ضـعـفـ أـنـ يـطـلـبـ إـجـرـاءـاتـ حـمـاـيـةـ مـنـ أـجـلـ الـحـصـولـ مـنـ الـسـلـطـاتـ الـعـامـةـ عـلـىـ الـخـدـمـاتـ الـإـلـازـمـيـةـ لـبـقـائـهـ عـلـىـ قـيـدـ الـحـيـاةـ، وـتـخـلـصـ الـمـحـكـمـةـ إـلـىـ اـعـتـارـاـتـ مـرـتـبـةـ بـمـبـداـ الـكـرـامـةـ".

واغتناء الناس وتفاوتـهمـ فيـ أـرـزـاقـهـمـ وـمـعـيشـهـمـ وـرـفـعـ بـعـضـهـمـ فـوـقـ بـعـضـ درـجـاتـ وـتـقـضـيـلـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ لـيـسـ هـزـلـاـ، إـنـماـ بـقـدرـ ماـ بـذـلـوهـ فـيـ الـدـنـيـاـ مـنـ عـلـمـ وـجـهـ وـمـشـقـةـ بـصـرـفـ النـظـرـ عـنـ جـنـسـاتـهـمـ أوـ أـشـكـالـهـمـ أوـ دـيـانـاتـهـمـ، قـالـ تـعـالـىـ: (وـأـنـ لـيـئـسـ لـلـإـنـسـانـ إـلـاـ مـاـ سـعـىـ) (٣٩ـ) وـأـنـ سـعـيـةـ سـوقـ يـرـىـ (٤٠ـ) ثـمـ يـجـزـأـ الـجـزـاءـ الـأـوـفـيـ (٤١ـ) وـأـنـ ضـمـانـ الـدـوـلـةـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ يـفـرـضـ التـنـخـلـ بـاتـخـاذـ إـجـرـاءـاتـ الـلـازـمـةـ لـتـحـقـيقـ الـتـواـزنـ الـاـقـصـادـيـ بـيـنـ أـفـرـادـ الـمـجـتمـعـ وـبـالـقـدـرـ الـذـيـ يـحـقـ الـتـكـامـلـ لـاـ التـنـاقـضـ وـالـتـعـاـونـ لـاـ التـنـافـضـ، مـثـلـ التـنـخـلـ لـمـعـ الـاحـتكـارـ، وـفـرـضـ الـاسـتـثـمـارـ وـالـتـنـمـيـةـ وـالـتـعمـيرـ، وـهـذـهـ الـتـنـمـيـةـ لـاـ بـدـ أـنـ تـكـوـنـ شـامـلـةـ وـمـتـواـزـنـةـ وـغـايـيـةـ الـإـنـسـانـ نـفـسـهـ.

وـعـلـيـهـ نـرـىـ أـنـ الـمـنـظـورـ الـقـانـونـيـ لـلـعـدـالـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ، لـمـ يـخـتـافـ كـثـيرـاـ عـنـ مـعـظـمـ الـقـوـانـينـ الـوضـعـيـةـ وـالـمـذاـهـبـ الـفـكـرـيـةـ، وـذـلـكـ وـفقـ التـنـوـيجـيـاتـ الـاـقـصـادـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ لـكـلـ مـنـتـحـلـ، بـحـيثـ يـسـتـحـيلـ مـعـهـ مـاـ حـاـصـرـتـهـ وـوـضـعـهـ فـيـ قـالـبـ أـوـ صـيـغـةـ بـسـيـطـةـ تـبـرـعـ عـنـهـ مـضـمـونـهـ بـدـقـةـ^(٧)، باـعـتـارـ أـنـ هـذـاـ الـحـقـ قـدـ وـلـدـ مـنـ رـحـمـ الـمـحاـكـمـ الـدـسـتـورـيـةـ وـكـانـ ذـلـكـ نـابـعـاـ مـنـ الـحـاجـاتـ الـإـنـسـانـيـةـ وـالـضـرـورـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ الـعـامـةـ مـرـجـعـاـ مـبـرـراـ لـتـنـخـلـ الـقـضـائـيـ فـيـ مـجـالـ الـحـقـوقـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـقـدـ ذـهـبـتـ مـحـكـمـةـ الـقـضـاءـ الإـدـارـيـ الـمـصـرـيـ إـلـىـ فـكـرـةـ الـأـمـنـ الصـحـيـ.

(١) د. فتحي فكري: ورقة الحماية الدستورية للعدالة الاجتماعية في المواد الضريبية، بحث مقدم في احتفالية المحكمة الدستورية العليا بالعيد الأربعين، في الفترة من ٧ حتى ٩ مارس ٢٠٠٩. ص ٥٦.

(2) Albie SACHS, Social and economic rights: can they be made justiciable?, Southern Methodist University School of Law, 1999, p. 18.

(٣) د. علاء غنام: العدالة الاجتماعية في الصحة، دار الشروق، ٢٠١٤، ص ٣٤.

(٤) حد الكفاية هو مستوى أرقى من المعيشة وهو وبالتالي قابل للزيادة، ومن ثم يختلف باختلاف مستوى التقدم في كل زمان ومكان، وهو يختلف عن حد الكفاية وهو الحد الأدنى للمعيشة من مأكل وملبس ومواء بيونه لا يستطيع المرء أن يعيش ويتخرج فهو غير قابل للنفقات ولا يختلف إلا باختلاف القوى الشرائية في كل زمان ومكان.

(5) Colombia, La Corte Constitucional, T 426/92

(٦) سورة النجم، الآية ٤١ ٣٩.

(٧) د. إبراهيم العيسوي: العدالة الاجتماعية من شعار مدتهم إلى مفهوم مدقق، صحيفة الشروق أكتوبر ٢٠١٢

للمواطنين، بوقف تنفيذ قرار وزير الصحة بتسعير الدواء، ومؤكدة كذلك على أن القرار قد أهدر "أسس تحديد أسعار الدواء نتيجة ربطه بالأسعار العالمية في الدول التي تختلف في ظروفها الاقتصادية والاجتماعية عن البلاد، ضاربا عرض الحائط بالبعد الاجتماعي^(١)".

٤- ٢- العدالة الاجتماعية في الدساتير المقارنة

ويمكن إبراز اهتمام الشعب بالدستور الاجتماعي بالتأمل في مسلك الشعب البريطاني على مر التاريخ، فقد ترك الشعب البريطاني الدستور السياسي منظماً بواسطة العرق، بينما حرص على تدوين الدستور الاجتماعي في وثائق تاريخية اكتسبت شهرة عالمية أهمها الميثاق الأعظم سنة ١٩٢٥م، ووثيقة الحضور البدني سنة ١٦٧٩م وإعلان الحقوق ١٦٨٩م، وكذلك الشعب الفرنسي حرص على دستوره الاجتماعي الذي تضمنه إعلان حقوق الإنسان والمواطن سنة ١٧٨٩م، وقد تم إضافة بعض الحقوق بموجب دستور ١٩٤٦م، قد حرص دستور ١٩٥٨ على التسمك بالدستور الاجتماعي الذي ظل قائماً منذ عام ١٧٨٩م.

ولكن الدساتير في الدول النامية لا ت redund أن تكون واجهة حضارية تخفي أنظمة مقاومة ومتباينة من حيث طبيعتها وخصائصها، فأغلب دساتير العالم الثالث ليست لها قيمة قانونية ملزمة، إنما هي دساتير لها البرنامج أو دساتير خدعة، حيث يسود فيها نظام الحزب الواحد المسيطر والذي يلعب دوراً سياسياً وأخر اجتماعياً، وتلعب السلطة العسكرية دوراً متفاوتاً في الأهمية في الحياة السياسية^(٢)، وتعتبر ثورات الربيع العربي بداية عصر دستوري جديد، حيث فشلت الدساتير السابقة في تنظيم العلاقة بين السلطة والمجتمع ومن خلال مباشرة الديمقراطية المباشرة، والاهتمام بالدستور الاجتماعي وإرساء وتأكيد الحريات والحقوق الاجتماعية وضماناتها على أرض الواقع^(٣).

تعتبر العدالة الاجتماعية مطلبًا إنسانيًّا أساسياً في دولة الحق والقانون، ولقد ولى المشرع الدستوري وجهه شطر العدالة الاجتماعية على غرار الدساتير الفرنسية المتعاقبة بعد الثورة، حيث صارت حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هدفاً يجب أن تتبعاه النصوص الدستورية من أجل التأسيس للدولة الاجتماعية والتكمين القانوني للحقوق المنبثقة منها^(٤).

وانطلاقاً من التحولات الدستورية الكبرى التي يشهدها العالم العربي على أثر ما عرف بموجة الربيع العربي فإن الطابع العام الذي يجب أن ترسخه هذه الدساتير هو استهداف تحقيق العدالة الاجتماعية، والتي تفترض الاعتراف للأفراد بطاقة من الحقوق تحفظ لهم كرامتهم الإنسانية على سبيل الإلزام الفوري، وهي المسماة بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية^(٥). بدأت العدالة الاجتماعية تأخذ شكلاً جديداً في الدساتير العربية.

ومع ذلك فإن معالجة فكرة الإلزام لحق في العدالة الاجتماعية من منظور دستوري تبدو مسألة شائكة لصعوبتها وضع حدود لها؛ لأن هذه الحقوق تفترض تدخلًا إيجابياً من الدولة، وهي مسألة مرتبطة بالوضع المالي والاقتصادي للدولة على عكس الحقوق الأخرى التي تفترض بصفة عامة التزاماً سلبياً من الدولة، دون أن يكلفها أعباء مالية، ولهذا فمن المقرر على مستوى النصوص الدستورية والقضاء الدستوري أن كفالة هذه الحقوق من جانب الدولة يتوقف بصفة أساسية على إمكانياتها المادية، هذا من ناحية. ومن ناحية أخرى مهمة فإن الخلل أيضاً يمكن أن يأتي من الصياغة الدستورية لقيم العدالة التوزيعية وعدم وضوح القواعد الدستورية الضامنة للحقوق والحراء الاجتماعية وتحقيق العدالة والمساوة^(٦).

٤- ٣- العدالة الاجتماعية في الواقع العربي

(١) انظر حكم محكمة القضاء الإداري في الدعوي رقم ٢٤٥٧ لسنة ٢٠١٤٦ق، جلسة ٢٧/١٠/٢٠١٠م.

(٢) د. سعاد الشرقاوي: القانون الدستوري وتطور النظام السياسي المصري، مرجع سبق ذكره، ص ٩٨.

(٣) د. سعاد الشرقاوي: القانون الدستوري وتطور النظام السياسي المصري، مرجع سبق ذكره، ص ١٠٠ وما بعدها.

(٤) راجع المادة (٦٤) من الدستور المصري الجديد: "العمل حق وواجب وشرف لكل مواطن، تكفل الدولة على أساس مبادئ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص. ولا يجوز فرض أي عمل جبراً إلا بمقتضى قانون. ويجعل الموظف العام في خدمة الشعب، وتنبئ الدولة الوظائف العامة للمواطنين علي أساس الجدار، دون محاباة أو وساطة، ومخالفة ذلك جريمة يعاقب عليها القانون، وتنكل الدولة حق كل عامل في الأجر العادل والإجازات والتقادع والتأمين الاجتماعي، والرعاية الصحية والحماية ضد مخاطر العمل، وتتوفر شروط السلامة المهنية في أماكن العمل وفقاً للقانون. ولا يجوز فصل العامل إلا في الحالات المنصوص عليها في القانون، والإضرار بالسلمي حق وينظم القانون".

(٥) وحيث إن قضاة المحكمة الدستورية العليا قد استقر على أن الأصل في سلطة المشرع في مجال تنظيم الحقوق، أنها سلطة تقديرية ما لم يفيد الدستور ممارستها بضوابط تحد من إطلاقها ... فلا يجوز أن ينال من الحقوق التي كفل الدستور أصلها، سواء بنقضها أو انقضاضها، وحيث أن ما نص عليه الدستور في المادة ١٢ من اعتبار العمل حقاً، مؤداء إلا يكون تنظيم هذا الحق مناقضاً لفهواه، وأن يكون فوق هذا اختياراً حرراً، والطريق إليه محدوداً وفق شروط موضوعية مناطها ما يكون لازماً لإنجازه، متوكلاً دوماً تطوير أنماط الحياة وتشكيلها في اتجاه التقدم، معززاً ببرامج رائدة تزيد من خبرة العامل وتنميته، وتকفل خلق مناخ ملائم، وحيث أن اعتبار العمل حقاً وواجبًا وشرفاً وفقاً لنص المادة ١٣ من الدستور، مؤداء أن يكون مكفولاً من الدولة وفق إمكاناتها، وعلى ضوء التدابير التي تتخذها وإعلاؤها لقدر العمل وارتقاؤها بقيمتها... وهو ما يعني بالضرورة أن الشروط الموضوعية وحدها هي التي يعتد بها في تقدير العمل وتحديد أجره، والأحق بالحصول عليه، والأوضاع التي ينبغي أن يمارس فيها، والحقوق التي يرثيها، وأنشئ حمايتها ووسائل اقتضائها، فلا يكون العمل إلا كفالة لضمانه الحق في الحياة واحداً من أهم رؤاذه، محققاً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية جوهر أساسها. وحيث أن الحقوق جميعها - ويندرج تحتها حق العمل - لا تنشأ إلا توافق متطلباتها، ذلك أن الشروط التي يفرضها المشرع لقيام حق من الحقوق تعتبر من عناصره، بها ينهض سوية على قدميه، ولا يتصور وجودها بدونها، ولا أن يكتمل كيانه في غيرتها ومن ثم لا تتعزل هذه الشروط عن الحق الذي نشأ مرتبطة بها، مكتملاً وجوداً بتحققه. وحيث إن كل تمييز لا يتصل بالشروط الموضوعية التي ينبغي أن يمارس العمل في نطاقها، يعتبر منهياً عنه دستورياً، سواء انعكس هذا التمييز في شكل أثار اقتصادية أم كان مردها لبيئة العمل ذاتها: قضية رقم ٦٢ لسنة ١٨ المحكمة الدستورية العليا"

[http://wwwl.umn.edu/humanrts/arabic/Egypt SCC](http://wwwl.umn.edu/humanrts/arabic/Egypt%20SCC)

(٦) كرس المجلس الدستوري الفرنسي الحق في العمل من خلال قراره رقم ٨٣/١٥٦ المؤرخ في ١٩٨٣ الذي أكد فيه على أن "علي المشرع أن يضع القواعد التي تضمن بشكل أفضل حق العمل كل فرد كي يحصل على وظيفة بالقدر الذي يمكن عدد أكبر من المواطنين التمتع بهذا الحق". راجع: / علي قاسم ربيع: دور المجلس الدستوري في حماية الحقوق والحراء، رسالة ماجستير، جامعة البليدة، ٢٠٠٧، ص ١٤٢.

لا يخلو بلد عربي من برامج لإقامة قدر أو آخر من العدالة الاجتماعية مثل نظم التأمينات والمعاشات التقاعدية، أو الحماية الاجتماعية من خلال الدعم العيني أو النقفي، أو إتاحة السلع والخدمات العامة مثل التعليم الذي تلتزم البلدان العربية بإلزامه مجاناً وإلزامياً في مرحلة التعليم الأساسي، أو الرعاية الصحية والعلاج المجاني لغير القادرين، أو السعي لتوفير فرص العمل، أو توفير برامج للإسكان الاقتصادي لمحدودي الدخل^(١).

توفر البلدان العربية الغنية أنساطاً من الرفاه الاجتماعي لمواطنيها^(٢)، إذ يمد بعض هذه البلدان مجانية التعليم إلى كل مراحل التعليم، بل ويقدم بعضها إعانات مالية للدارسين، ويوفر معظمها نسب جيدة للرعاية الصحية في الموازنات المالية للدولة، ويلتزم بعضها بتوفير المسكن الملائم كما حدث في مصر مبادرة سكن لكل المصريين. ويوفر معظمها برامج لدعم ذوى الإعاقات على نحو برنامج تكافل وكرامة في مصر ، وخصصت إحداها صندوقاً للأجيال القادمة^(٣).

ولقد حرص المشرع المصري^(٤)، على تأهيل المعاقين بتدريبهم على المهن والأعمال المختلفة ليقربهم من بيئتهم، وليتمكنهم من النفاذ إلى حقهم في العمل، ولا يعتمدون في ذلك على نوازع الخير عند الآخرين، ولا على تسامحهم، بل من خلال حمل هؤلاء على أن تكون الفرص التي يقدمونها للمعاقين مناسبة لاحتياجاتهم، مستجيبة لواقعهم.

لكن خلف هذه الصورة البراقة يمكن العديد من الإيجابيات الاجتماعية في الواقع العربي، يستوي في ذلك البلدان الفقيرة والغنية، ولم يكن مصادفة أن يكون أحد أسباب الحراك الاجتماعي الذي تشهده المنطقة منذ اندلاع ثورة تونس في ديسمبر كانون أول ٢٠١٠، هو غياب العدالة الاجتماعية، وأن يكون أيضاً أهم مطالب الحراك الاجتماعي^(٥).

ففيماً المساواة وعدم التمييز، وتكافؤ الفرص الذي يمثل حجر الأساس في العدالة الاجتماعية، يعد بحق الفرضية الغائبة في البلدان العربية^(٦).

وتبدأ أشكال التمييز النمطية، بالتمييز ضد المرأة التي تشكل نصف المجتمع العربي، فرغم التقدم الذي أحرزته بعض البلدان العربية في مكافحة التمييز ضد المرأة، والتقاويم في مداه وعمقه، يحفل الواقع العربي بأنماط متعددة من التمييز ضد المرأة بدءاً من النطاق العام بالمشاركة في الحياة العامة، ومراكز صنع القرار، إلى المشاركة في النشاط الاقتصادي^(٧).

كما يمتد التمييز في البلدان العربية إلى نمط التمييز على أساس الدين والمذهب والمعتقد، واشتدت حدة هذا التمييز في بعض البلدان التي يتسم تكوينها الاجتماعي بالتعديدية الدينية والمذهبية، وأثرت على مفهوم المواطنة، وأطلقت نزعات من الاحتقان الاجتماعي، وتهدد بإثارة نزاعات انفصالية^(٨).

٥. العدالة الاجتماعية وعلاقتها بالمبادئ الدستورية الأخرى

تمهيد وتقسيم:

تُعدُّ فكرة العدالة الاجتماعية لا يمكن فصلها عن فكرة حقوق الإنسان، فالعدالة الاجتماعية استحقاق أساسي للإنسان نابع من جدارته كإنسان بالتمتع بمجموعة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والحربيات العامة والسياسية والمدنية^(٩).

كما أن فكرة العدالة الاجتماعية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بفكرة تلبية الحاجات الإنسانية للبشر، وإن إقرار العدالة الاجتماعية يفترض توفير ظروف تساعد على إشباع الحاجات، وحيث إن الإنسان دائماً عبداً لحاجاته فقدانه حاجة يفقده كرامته ويهدر إنسانيته، كما أن الحاجات النفسية والاجتماعية التي تومن علاقات سوية بين أفراد المجتمع تساعد على شيوخ قيم التكافل والتضامن والتعاون فيما بينهم، وكذلك الحاجات الروحية الحاجة إلى تحقيق الذات وال الحاجة إلى الحرية المشاركة المجتمعية^(١٠).

وإن ارتباط العدالة الاجتماعية بحقوق الإنسان وإشباع الحاجات يجب على الفرد مسؤولية العمل والسعى والاجتهد، ويفرض على المجتمع التكامل والتضامن والترابط فيما بينهم، ويلزم الدولة بأدوار إيجابية نحو تحقيق العدالة الاجتماعية التي جوهرها حصول الإنسان على كافة حقوقه والمرتبطة بإنسانيته وكرامته.

(١) د. محسن العبودي: مرجع سابق ذكره، ص ٦٦.

(٢) د. عادل عامر: مقال منتشر في جريدة أبو الهول الالكترونية بتاريخ ٢٠١٨/٤، متاح على الموقع التالي: <https://www.abou alhool.com/arabic1/4>

(٣) د. وليد محمد الشناوي: مفهوم الكرامة الإنسانية في القضاء الدستوري، مرجع سابق ذكره، ص ٨٦.

(٤) الحكم المكتبه الدستورية العليا في القضية رقم ٨ لسنة ١٩٩٥/٨/٥ قضائية، جلسه ١٩٩٥/٨/٥، ص ١٣٩.

(٥) د. عبد العزيز سعد ربيع على: دور المحكمة الدستورية العليا في إرساء مبادئ العدالة، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بنى سويف، ٢٠١٤، ص ٨٦.

(٦) تباينت الدساتير العربية في استعمال مصطلح الحرفيات الأساسية للدالة على حقوق الإنسان بأجياله الثلاث أم مجرد حقوق الجيل الأول أم كل ما هو منصوص عليه في الدستور مما كان الجيل الذي ينتهي إليه وهو الاتجاه الغالب لدى شرائح القانون الدستوري وعلى سبيل المثال بدراسة مسألة حقوق الإنسان وحرفياته في الدساتير الجزائرية الأربع نجد أن دستور ١٩٧٦م فقط هو الذي اختار مصطلح "الحرفيات الأساسية" في عزونته، حتى وإن مزجها مع غيرها، أما غيره من الدساتير فاختار مصطلح الحقوق الأساسية (دستور ١٩٦٣م) أو مصطلح "الحقوق والحرفيات" (دستور ١٩٨٩م و ١٩٩٦م)"

(٧) د. جابر سعيد عوض: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الدساتير العربية: رؤية مقارنة، مقال منتشر على الموقع التالي:

<https://nhrc qa.org › uploads › 2013/06 › NADW>

(٨) د. يسري فراوس: الجيل الثاني لحقوق الإنسان والدستور التونسي ٢٠١٢/٦/٢٥ على الرابط التالي:

<http://www.arabicbabelmed.net>.

(٩) د. إبراهيم العيسوي: العدالة الاجتماعية والنماذج التنموية حالة مصر، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠١٤، ص ١٠٦.

(10) David G. Gil, "perspectives on social Justice ,vol.10 no.4 (fall2004),and Forum on public policy ,on the Web: www.khup.com/downloads/49.

وقد تتدخل بعض المبادئ الأخرى مع مبدأ العدالة الاجتماعية، وذلك مثل مبدأ المساواة باعتباره أحد أوجه العدالة الاجتماعية الذي يعد أساس كل الحقوق والحراءات العامة، فالعدالة الاجتماعية تعني في الأساس المساواة في الحقوق والواجبات، كما يعتمد أيضاً مبدأ العدالة الاجتماعية مبدأ تكافؤ الفرص الذي يُعد دوره تأكيداً لمبدأ المساواة. ونستعرض تفصيل ذلك فيما يلي من خلال المطالبات التالية:

٥- ١- العدالة الاجتماعية ومبدأ المساواة

يعتبر مبدأ المساواة من المبادئ الحيوية والراسخة في المواثيق والاتفاقيات الدولية ويحتم مكان الصدارة بين حقوق الإنسان، بل تستغرقها جميعاً، فكل حماية لحق من هذه الحقوق لابد وأن يقرر في دائرة مبدأ المساواة، وإلا كان تقريرها دون إعمال هذا المبدأ يخل بالحقوق ذاته.

مبدأ المساواة ليس مبدأ تأييدها جامداً منافياً للضرورة العملية، ولا هو بقاعدة صماء تبذر التمييز جميعها، ولا كافلاً لتلك الدقة الحسابية التي تقضي بها موازين العدل المطلق بين الأشياء. فإذا جاز للسلطة التشريعية أن تتخذ بنفسها ما تراه ملائماً من التدابير لتنظيم موضوع معين، وأن تغاير من خلال هذا التنظيم وفقاً لمفاهيم منطقية بين مراكز لا تتحدد معطياتها، أو تباين فيما بينها في الأساس التي تقوم عليها كان عليها صوناً لمبدأ المساواة أن تقيم بذلك التنظيم تقسيماً تشريعياً ترتبط فيه النصوص القانونية التي يضمها بالأغراض المنشورة التي يتواхها^(١).

ويعد مبدأ المساواة هو الركيزة الأساسية التي تقوم عليها الحقوق والحراءات العامة وتتحقق به العدالة الاجتماعية، فهو من أهم المبادئ التي أرساها الدستور بين أبناء الوطن الواحد، فلا وجود للحقوق والحراءات العامة إذا اقتصر التمتع بالحرية أو بحق معين على فئة دون فئة أخرى من المواطنين، ويتعارض مع مبدأ الحرية أن تقام تفرقة في الحقوق والحراءات العامة، حيث إن انتهاك مبدأ المساواة في الحقوق والحراءات العامة يتربّع عليه غياب العدالة الاجتماعية.

ومبدأ المساواة أمام القانون من أهم الضمانات الدستورية لحماية حقوق الإنسان، فالمتساوية تعني أولوية القانون والتزام الدولة بكون الناس متساوين أمام القانون ولا يعطي أفضليّة لشخص إلا وفقاً لمركزه القانوني وأن القانون فقط هو الذي يعطي هذه الأفضليّة، وأنه وإن كان الأفراد متساوين في مقدار الحرية فلا يمكن أن تترك الحرية بلا ضوابط تؤدي في النهاية إلى جور الفرد على الحياة الخاصة لشريكه في المجتمع بدعة ممارسة حرية الشخصية، ويتضمن مبدأ المساواة مفاهيم متعددة منها المساواة أمام القانون وأمام القضاء، وأمام الوظائف العامة، وأمام التكاليف والأعباء العامة—الضرائب، وأداء الخدمة العسكرية وغيرها^(٢).

يوجب مبدأ المساواة تطبيق قواعد قانونية واحدة على أصحاب المراكز القانونية المتماثلة، مع ذلك فإنه يحول دون التمييز في المعاملة، وذلك إذا اختلفت المراكز القانونية أو النظر إلى اعتبارات خاصة بالمصلحة العامة^(٣)، وتطبق في جميع المجالات ومنها النظام الاقتصادي والاجتماعي، والقاعدة العامة بشأن عدم جواز التمييز بين الأفراد لأسباب محظوظة.

وكثيراً ما ينظر إلى العدالة الاجتماعية باعتبارها مرادفة للمساواة^(٤) وتتبع ارتباط العدالة الاجتماعية بالمساواة في المجتمع من قيمة أسمى تهدف البشرية إلى تحقيقها، ألا وهي تساوي جميع مواطني هذا المجتمع في القيمة، وإن الفهم الشائع للعدالة الاجتماعية هي أن توزع الأنسبة على نحو يراعي الفروق الفردية بين الناس.

وأن المساواة لا تعني المساواة الحسابية، حيث إن مفهومها الاجتماعي يسلفي يراعي الفروق المفهولة اجتماعياً على نحو ما ذهبت إليه نظرية "رولز" مبدأ الفرق والاختلاف والتي جعلته معياراً للمساواة، وهذا يختلف عن فكرة العدالة الاجتماعية التي تدعى هي الأقرب إلى الإنفاق.

يتعرض مفهوم العدالة الاجتماعية لمسألة تحقيق المساواة في المجتمع، وتقليل إلى أقصى حد ممكن من الظلم والاستغلال الاجتماعيين، وفي هذا الإطار ينبغي الإشارة إلى نظرية "جون روولز" حول تطبيق العدالة الاجتماعية، حيث قدم "روولز" طرحاً لأنواع المساواة التي يجب أن تحقق داخل الدولة وها المساواة الاقتصادية والاجتماعية وقال إنه يجب أن يتم تنظيمها وتنسيقها على نحو يجعلها تقدم للأفراد الأقل حظاً في المجتمع أكبر نفع ممكناً من جهة، ويجعلها تتيح في الوقت نفسه إمكانية الاتصال بالوظائف والمواقع المختلفة أمام جميع الأفراد في إطار من المساواة المنصفة في الفرص من جهة أخرى^(٥).

لإقامة العدالة الاجتماعية، افترض "روولز" إقامة "عقد افتراضي" ي تكون من عنصرين، الأول هو افتراض وجود الوضع الأصلي، والثاني حجاب الجهة وقال "روولز" إن هناك نوعين من الأشياء لا يعلمها الأفراد المشاركون في هذا العقد، الأول أنهم لا يعلمون مواهبهم الفطرية، والثاني أنهما لا يعلمون المفهوم الصحيح للخير^(٦).

ولقد ذهبت المحكمة الدستورية العليا إلى أن الدستور الحالي قد اعتمد بمقتضى نص المادة (٤) منه مبدأ المساواة، باعتباره إلى جانب مبدأ العدل وتكافؤ الفرص، أساساً لبناء المجتمع وصيانته وحدته الوطنية، وتؤكد لذلك حرصن الدستور في المادة (٥٣) منه على كفالة تحقيق المساواة لجميع المواطنين أمام القانون، في الحقوق والحراءات العامة، دون تمييز بينهم لأي سبب، إلا أن ذلك لا

(١) راجع حكم المحكمة الدستورية العليا في الدعوى رقم ٢٥٩ لسنة ٢٥٧٥ ق دستورية، جلسه ٢٠٠٥/٦/١٢.

(٢) د. علي الباز: الحقوق والحراءات العامة، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، بدون سنة نشر، ص ٤٦، راجع أيضًا: حسام مرسي: مبدأ المساواة أساس العدالة الاجتماعية، بحث مقدم لمؤتمر كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، بعنوان القانون والعدالة الاجتماعية ١٩٢٠، فبراير ٢٠١٤، ص ٤.

(٣) د. محمد عبداللطيف: القانون العام الاقتصادي، دراسة مقارنة، مجلس النشر العلمي جامعة الكويت، ٢٠١٢م، ص ٢٣٠ وما بعدها.

(٤) د. إبراهيم العيسوي: العدالة الاجتماعية والنماذج التنموية حالة مصر، مرجع سبق ذكره، ص ١٠١.

(٥) د. توفيق مقار محمد حافظ: الفرد والعدالة الاجتماعية، وكالة الصحافة العربية، ٢٠٢٢، ص ١٥.

(٦) Social Justice: Rawls, Nozick and Singer, BSC Faculty, available on: <http://faculty.bsc.edu/bmyers/justiceslide.htm>,

يعني أن تعامل فئاتهم على ما بينها من تفاوت في مراكزها القانونية معاملة قانونية متكافئة، كذلك لا يقوم هذا المبدأ على معارضة صور التمييز جميعها، ذلك أن من بينها ما يستند إلى أساس موضوعية ولا ينطوي من ثم على مخالفة لنص المادتين (٤)، (٥٣) المشار إليها، بما مؤداه أن التمييز المنهي عنه بموجبهما هو ذلك الذي يكون تحكميا، وأساس ذلك أن كل تنظيم تشريعي لا يعتبر مقصوداً ذاته، بل لتحقيق أغراض بعينها تعكس مشروعيتها إطاراً للمصلحة العامة التي يسعى المشرع إلى تحقيقها من وراء هذا التنظيم، فإذا كان النص المطعون عليه بما انطوى عليه من تمييز مصادماً لهذه الأغراض بحيث يستحيل منطقاً ربطه بها أو اعتباره مدخلاً إليها فإن التمييز يكون تحكمياً، وغير مستند من ثم إلى أساس موضوعية، ومن ثم مجافياً لمبدأ المساواة، كما جرى قضاء المحكمة الدستورية على أن مبدأ المساواة أمام القانون لا يعني معاملة المواطنين جميعاً وفق قواعد موحدة، ذلك أن التنظيم التشريعي قد ينطوي على تقسيم أو تصنيف أو تمييز، سواء من خلال الأعباء التي يلقاها على البعض أم من خلال المزايا التي يمنها لفئة دون غيرها، إلا أن مناط دستورية هذا التنظيم لا تفصل النصوص التي ينظم بها المشرع موضوعاً معيناً عن أهدافها؛ ليكون اتصال الأغراض التي توخي تحقيقها بالوسائل التي لجأ إليها، منطقياً، وليس واهياً أو واهناً أو منتحلاً، بما يخل بالأسس التي يقوم عليها التمييز المبرر دستورياً^(١).

تمثيل المفاهيم المعاصرة للعدالة الاجتماعية بظهور نظريات تكافؤ الفرص ولم تُعد النتائج هي التي يجب أن تكون متساوية أو عدم المساواة في النتائج هي التي يجب تبريرها ولكن شروط تكافؤ الفرص هي التي يجب ضمانها^(٢).

والمجتمع العادل هو المجتمع الذي يمنح الجميع نفس الفرص في البداية، ومن ثم يتمتع كل فرد بالحرية لاستخدام هذه الفرص كما يراه هو مشروعاً.

كما تعني المساواة في الفرص، أي أن كل فرد لديه الفرص في الصعود الاجتماعي والمتساوية في توزيع الثروة وخدمات الرعاية الاجتماعية والتي تمثل الركائز الأساسية التي تقوم عليها كافة المجتمعات يعتبر مفهوم العدالة الاجتماعية مفهوماً موسعاً ومركباً يمكن أن تستنقذ منه مفاهيم فرعية متعددة ومجموعات ضيقة أو واسعة من السياسات والإجراءات العملية^(٣).

يعد مبدأ المساواة وعدم التمييز هو حجر الزاوية في العدالة الاجتماعية، بل كثيراً ما ينظر إلى العدالة الاجتماعية كمرادف للمتساوية، ولكن يجب الانتباه إلى أن العدالة الاجتماعية لا تعني المساواة الكاملة أو المطلقة، بمعنى التساوي الحسابي في أنصبة أفراد المجتمع من الدخل أو الثروة، فمن الوارد أن تكون هناك فروق في هذه الأنصبة تتراكم مع الفروق الفردية بين الناس في أمور كثيرة كالفارق في الجهد المبذول في الأعمال المختلفة، أو فيما تتطلبها من مهارات أو تأهيل علمي أو خبرة، أو طبيعة الاحتجاجات^(٤).

وفي هذا المقام ذهب جانب من الفقه إلى أن العدالة الاجتماعية كمرادف للمتساوية بل أحد أهم تجلياتها باعتبارها أساس كل الحقوق والحرفيات العامة، تعني في الأساس المساواة في الحقوق والواجبات، والمتساوية أو التكافؤ في الفرص، مع مراعاة الفروق بين الناس في الجهد المبذول في الأعمال المختلفة وفيما تتطلبها من مهارة أو تأهيل علمي أو خبرة، وكذلك الفروق المرتبطة بالعمر أو المرتبطة بالحالة الصحية أو التي لها علاقة بالوضعية الاجتماعية^(٥).

بخصوص المساواة في التمتع بالحقوق، تتيح العدالة الاجتماعية مساواة جميع من تساوت مراكزهم القانونية في الالتحاق بالوظائف المختلفة وتولي المناصب العامة في إطار من المساواة المنصفة في الفرص، وبمقتضى المساواة في الواجبات تلتزم الدولة بوضع من تساوت مراكزهم القانونية وأوضاعهم - تحت رقابة القضاء - بالمساواة أمام القانون في تحمل الأعباء العامة والمساهمة في التضامن الاجتماعي، وفي ذلك الشأن تحد الإشارة إلى أن المساواة في الواجبات ليست مطلقة، بل إنها مربوطة بمبدأ أساسى، وهو مبدأ القدرة، وذلك انطلاقاً من القاعدة الأصولية التي تقرر أن "القدرة مناط التكليف". فأدلة الضرائب مثلاً واجب على المواطنين ولكن مشروط بقدرة المواطن على دفع الضرائب.

والأمر المهم هو أن تكون هذه الفروق بين الناس في الدخل والثروة أو في غيرها مقبولة اجتماعياً، بمعنى أنها تتحدد وفق معايير بعيدة عن الاستغلال والظلم ومتناهية اجتماعياً، وحسب أحد المفكرين البارزين فإن المساواة الاقتصادية والاجتماعية يجب أن تنتظم على نحو يجعلها تقدم للأفراد الأقل حظاً في المجتمع أكبر نفع ممكن من جهة، و يجعلها تتبع في الوقت نفسه إمكانية الالتحاق بالوظائف والواقع المختلفة أمام جميع الأفراد في إطار المساواة المنصفة في الفرص من جهة أخرى. وعموماً فإن العدالة الاجتماعية تعنى في الأساس المساواة في الحقوق والواجبات، والمتساوية أو التكافؤ في الفرص.

ويشير مبدأ المساواة في الحقوق إلى أن فكرة العدالة الاجتماعية لا تتفصل عن فكرة حقوق الإنسان، فالعدالة الاجتماعية استحقاق أساس للإنسان نابع من جدارته كإنسان بالتلتعم بمجموعة من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من ناحية، والمدنية والسياسية من ناحية أخرى على نحو ما هو مقرر في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وغيره من العهود والاتفاقات الدولية المعنية^(٦).

وحيث إن قضاء المحكمة الدستورية^(٧) قد استقر على أن؛ مبدأ المساواة أمام القانون، ليس مبدأ تلقينياً جاماً منافيًّا للضرورة العملية، ولا هو بقاعدة صماء iron rule تتبذ صور التمييز جميعها، ولا كافلاً لتلك الدقة الحسابية التي تقضي بها موازین العدل المطلق

(١) حكم المحكمة الدستورية العليا في الدعوى رقم ١٤ لسنة ٣٤ قضائية، جلسه ٢٠٢٠/٣/٧ .

(2) Rawls . J. 1971. a theory of justice. Harvard university press Thread Franc, Catherine Audard theories de la justice ,Paris, seuil ,1987.p.p.155.

(٣) د. إبراهيم العيسوي: العدالة الاجتماعية والنماذج التنموية حالة مصر، مرجع سبق ذكره، ص.٥٥.

(٤) د. إبراهيم العيسوي: العدالة الاجتماعية من شعار مهم إلى مفهوم مدقق، مرجع سبق ذكره، ص.١٠٠.

(٥) د. أبو بكر علي محمد: مرجع سبق ذكره، ص ٢٤.

(٦) د. وليد محمد الشناوي: مفهوم الكرامة الإنسانية في القضاء الدستوري، مرجع سبق ذكره، ص ٥٥.

بين الأشياء. وإذا جاز للدولة أن تتخذ بنفسها ما تراه ملائماً من التدابير، لتنظيم موضوع محدد أو توقياً لشر تقدر ضرورة رده، وكان دفعها للضرر الأكبر بالضرر الأقل لازماً، إلا أن تطبيقها مبدأ المساواة لا يجوز أن يكون كائناً عن نزواتها، ولا منيناً عن اعتقادها لأوضاع جائزة تثير ضغائن أو أحقدان تفلت بها ضوابط سلوكها، ولا عدواً معيناً عن بأس سلطانها، بل يتبعين أن يكون موقفها اعتدالاً في مجال تعاملها مع المواطنين، فلا تمييز بينهم إملاء أو عسفاً. ومن الجائز بالتالي أن تغاير السلطة التشريعية ووفقاً لمقاييس منطقية بين مراكز لا تتحدد معطياتها، أو تتبين فيما بينها في الأسس التي تقوم عليها، على أن تكون الفوارق بينها حقيقة لا اصطدام فيها ولا تخيل، ذلك أن ما يصون مبدأ المساواة، ولا ينقض محتواه، هو ذلك التنظيم الذي يقيم تقسيماً تشعرياً ترتبط فيه النصوص الثانوية التي يضمها، بالأغراض المشروعة التي يتوكلاها. فإذا قام الدليل على انتقال هذه النصوص عن أهدافها، كان التمييز انفلتاً لا تبصر فيه كذلك الأمر إذا كان اتصال الوسائل بالمقاصد واهياً، إذ يعتبر التمييز عنده مستند إلى وقائع يتذرع أن يحمل عليها، فلا يكون مشروعاً دستورياً^(٢).

وعندما نربط بين العدالة والمساواة في فرص الحصول على التعليم والرعاية الصحية والعمل اللائق والحركة الاجتماعي الصاعد والمشاركة السياسية وما إلى ذلك فمن الضروري أن تقرن المساواة في الفرص بثلاثة شروط.

- ١ غياب التمييز بين المواطنين وإزالة كل ما يؤدي إليه من عوامل، وغياب ما يترتب على التمييز من نتائج سلبية كالتهميش والإقصاء الاجتماعي والحرمان من بعض الحقوق.

- ٢ توفير الفرص، حيث لا معنى للحديث مثلاً عن التكافؤ في فرص العمل إذا كانت البطالة شائعة ومواطن للشغل غائبة، وهو ما يترتب التزاماً على الدولة بوضع السياسات واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتوفير فرص العمل.

- ٣ تمكن الأفراد من الاستفادة من الفرص ومن التناقض على قدم المساواة من أجل نوالها فاغتنام الفرص قد يرتبط بتوافر قدرات معينة مثل مستوى تعليمي معين أو امتلاك أرض أو رأس مال. والمنافسة على الفرص سوف تفتقر إلى التكافؤ عندما تنسع الفروق في القدرات بين المتخاصمين. وهنا تظهر الحاجة إلى دور الدولة في إتاحة التعليم والتدريب وإعادة التدريب والرعاية الصحية وغيرها من عوامل بناء القدرات وتنميتها.

وهذا المبدأ ليس بالطبع الجديد عندنا، فقد نصت عليه دساتير العهد الملكي، كما نصت عليه سائر الدساتير التي صدرت في مصر الثورة. فقد نص دستور ١٩٧١ على أن المواطنين لدى القانون سواء وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة.^(٣)

كما نص عليه دستور ٢٠١٢ على أن: "المواطنون لدى القانون سواء وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك".^(٤)

ونص عليه تعديلات دستور ٢٠١٤ على أن المواطنين لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والحرمات والواجبات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الدين، أو العقيدة أو الجنس أو الأصل أو العرق أو اللون أو اللغة أو الإعاقة أو المستوى الاجتماعي، أو الانتماء السياسي أو الجغرافي، أو لأي سبب آخر التمييز والحضور على الكراهية جريمة، يعاقب عليها القانون، تلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز، وينظم القانون إنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض".^(٥)

ونلاحظ في هذه المادة أنها حصرت وحددت مجموعة عناصر للتمييز ثم اختتمت الفقرة بعبارة "أو لأي سبب آخر" وبهذه العبارة يتضح حرص المشرع الدستوري على التركيز على ضرورة احترام مبدأ المساواة. ثم أكد ذلك في الفقرة الثانية من المادة حيث جرم التمييز والحضور على الكراهية وجعلهما جريمة يعاقب عليها القانون. ولضمان ذلك نص على التزام الدولة بالقضاء على كافة أشكال التمييز باتخاذ التدابير اللازمة لذلك، وخلو القانون إنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض وهذا قطعاً اتجاه محمود من المشرع، حيث تعد تلك الخطوة هي الأولى من نوعها في مصر.

وحرص التعديل الجديد للدستور عام ٢٠١٤ على التأكيد في صدارته مواده على الحماية القانونية لمبدأ المساواة بوجه عام، فقد نص على أن "السيادة للشعب وحده يمارسها ويحميها، وهو مصدر السلطات، ويبصرون وحدته الوطنية التي تقوم على مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، وذلك على الوجه المبين في الدستور".^(٦)

وكذلك حرصت العديد من الوثائق الدستورية على مبدأ المساواة في مجال تولي الوظائف العامة، وهو يفيد في معناه الشامل توفير المساواة وتكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، سواء عند التقدم للوظائف العامة والالتحاق بها أو في أثناء مباشرتها والقيام بنتائجها.

ويعد الدستور الجديد من أحد الوثائق الدستورية التي نصت على ضمانة مبدأ المساواة في شغل الوظائف العامة دون تمييز، وعلى أساس الكفاءة وحدها فقد ساوت المادة ١٤ بين المواطنين في الحقوق والواجبات العامة فلا تمييز محاباة أو وساطة وتوكيل للقائمين بها لخدمة الشعب، وتكتف الدولة حقوقهم وحمايتهم بآداء واجباتهم في رعاية مصالح الشعب، ولا يجوز فصلهم بغير الطريق التأديبي،

(١) حكم المحكمة الدستورية في الدعوى رقم ٢٦ لسنة ١٢ قضائية دستورية، جلسة ١٠/٥١٩٩٦ م متاح على الموقع <https://qadaya.net/?p=12077>

(٢) حكم المحكمة الدستورية العليا في الدعوى رقم ٤٧ لسنة ١٧ قضائية جلسة ١٤/١٩٩٧

(٣) المادة ٤٠ من دستور ١٩٧١ .

(٤) المادة ٣٣ من دستور ٢٠١٢ قبل تعديله.

(٥) المادة ٥٣ من تعديلات ٢٠١٤ .

(٦) المادة ٤ من تعديلات ٢٠١٤ .

إلا في الأحوال التي يحددها القانون وكذلك فقد أكدت المادة (٩) مبدأ تكافؤ الفرص حيث نصت على الآتي: "تللزم الدولة بتحقيق تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين دون تمييز".

ولقد جاء دستور عام ٢٠١٤م ليكفل العدالة الاجتماعية ويحაول خفض معدلات الفقر والبطالة والحفاظ على حقوق الطبقة العاملة، وجذب الاستثمار، فكل ما تصبو إليه أنفسنا كعرب ومصريين هو دستور متوازن لتحقيق العدالة الاجتماعية ويكفل الملكية الخاصة ويحميها دون المساس بحقوق الأفراد.

يربط راولز^(١) بالتالي بين ثلاثة مبادئ: مبدأ المساواة والحرية الذي يضمن لكل فرد حريات اقتصادية وسياسية متماثلة، ومبدأ تكافؤ الفرص للجميع، والذي يضمن لكل شخص، بدءاً من منح حقوق متماثلة، أن الاختلافات في النتائج المُحَقَّقة لا تتبع "لا تكون من شيء آخر" إلا من القدرات والمواهب الفردية.

ثانياً، بالنسبة إلى "راولز"^(٢)، فإن الأمر يتعلق بمواجهة هذه "الأحكام المدرورة جيداً" بمبادئ العدالة التي سيكون من المستحسن الالتزام بها إذا لم يكن هناك تناقض بين الاثنين. وفي هذه الحالة، يتحدث "راولز" عن "التوازن المدروس".

لكن رغم التنوع الكبير في مفهوم العدالة الاجتماعية، والتعرifات التي لا تحصى للعدالة الاجتماعية، يجمع عدد كبير من البحوث الأكademie، والممؤلفات العلمية على عدد من العناصر الواجب توافرها لتحقيق العدالة الاجتماعية وأبرزها: المساواة وعدم التمييز وتكافؤ الفرص، التوزيع العادل للموارد والأعباء، الضمان الاجتماعي، توفير السلع العامة، العدالة بين الأجيال^(٣).

كما يرى البعض أنه لابد أن ينحصر دور الدولة مهما كان دورها مطلوباً أخلاقياً وإنسانياً، حتى تكون الفرصة أكبر لتحقيق قدر كبير من المساواة والعدالة الاجتماعية، وإن الأمر تحقيقها الآن أسهل بكثير مما كان عليه الحال في القرن الماضي^(٤).

وإن كنا نختلف مع هذا الاتجاه في ضرورة تدخل الدولة لتحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية، من خلال صدور تشريعات تحافظ على حقوق الطبقات الضعيفة والمهمشة، وكذلك حقوق العمال، وضبط السوق، منع الممارسات الاحتكارية، وإن كان هذا التدخل غير مباشر إلا أنه ضروري، ولا يمكن الاستغناء عن دور الدولة في هذا الشأن.

٢-٥ العدالة الاجتماعية ومبدأ تكافؤ الفرص والإنصاف

تقضي العدالة الاجتماعية أن يكون لكل فرد فرص متساوية في كافة مجالات الحياة، وأحياناً ثُرِف العدالة الاجتماعية بأنها تكافؤ الفرص وهذا الأمر يتطلب أن يكون هناك عدم تمييز ووفرة في الفرص من الأساس والتمكين^(٥)، ولكن السؤال الذي يطرح نفسه هل تحقيق تكافؤ الفرص يتحقق العدالة الاجتماعية؟ وإن كان تكافؤ الفرص شرط ضروري للعدالة الاجتماعية إلا أنه ليس شرطاً كافياً.

تكافؤ الفرص في المجتمع هو إحدى الوسائل التي تساعده على تحقيق العدالة الاجتماعية وتقليل الهوة بين كافة أطياف المجتمع، وقد سعت العديد من المنظمات العالمية ومنظمات حقوق الإنسان إلى أن تسجل تكافؤ الفرص كأحد الحقوق الأساسية من حقوق الإنسان، إن وجود تكافؤ الفرص بين أبناء المجتمع الواحد يساعد على تنمية المجتمع وتقوية العلاقات بين أفراده، ويقلل من النزاعات والخلافات التي تنتج عن الشعور بفقدان الحقوق الشرعية للأفراد وغياب العدالة والمساواة فيما بينهم^(٦)، وتحقيق عدالة الإنصاف، في الاعتماد المتبدال كما في السوق حيث يعمل الفرد في تحقيق التكافؤ بين مخرجهاته واستثماراته^(٧).

فاغتنام الفرص قد يرتبط بتوازن قدرات معينة مثل مستوى تعليمي معين، أو امتلاك أرض أو رأس المال، والمنافسة على الفرص سوف تقترن إلى التكافؤ عندما تنسع الفروق في القدرات بين المتنافسين. وهنا تظهر الحاجة إلى دور الدولة في إتاحة التعليم والتدريب، وإعادة التدريب، والرعاية الصحية وغيرها من عوامل بناء القدرات وتنميتها^(٨).

تعُد نظرية العدالة بالتأكيد مسألة فلسفية وأخلاقية رئيسية، ولكن كما يشير (ميشيل فورسي) بحق فهي أيضاً قبل كل شيء مسألة تجريبية.

وفي الكم الهائل من نظريات العدالة^(٩)، سنقتصر هنا على النفعية، ونظرية العدالة كإنصاف لجون "راولز" والصالح العام. تفترض النفعية التي وضعها "بنثام"^(١٠) أن المؤسسات العادلة هي تلك التي تسمح بتحقيق أكبر قدر من السعادة لأكبر عدد من الأشخاص، وعندما يتم توضيح ذلك في مصطلحات معاصرة، فإنه يتضح على مستوى الكفاءة الاقتصادية وعدالة التوزيع، وتكافؤ الفرص.

(١) Rawls . J. 1971. a theory of justice. Harvard university press Thread Franc, Catherine Audard theories de la justice ,Paris, seuil ,1987.p.p.180

(٢) Rawls . J. 1971. a theory of justice. Harvard university press Thread Franc,o.p,cit.p.p.180.

(٣) د. سعاد الشرقاوي: القانون الدستوري وتطور النظام السياسي المصري، مرجع سبق ذكره، ص ٤٥.

(٤) د. جلال أمين: مستقبلات تأملات في أحوال مصر والعرب والعالم، مجلة دار الهلال، أبريل ٢٠٠٤، م، ص ١٤٩.

(٥) د. إبراهيم العيسوي: العدالة الاجتماعية والنماذج التنموية، مرجع سبق ذكره، ص ١١٠.

(٦) Notion complexe , N°128, Revue [petite] enfance , Une revue professionnelle , « pour penser sa pratique et pratiquer sa pensée » , 2017 , article disponible sur le site suivant: <http://www.revuepetiteenfance.ch/?p=1915revue>

(٧) راجع في ذلك: د. نادية فرحان زامل السوداني، مرجع سبق ذكره، ص ١١.

(٨) د. محمد أبو بكر عبد المقصود: سلطة الإدارة بين القيد والتقدير التزام الأشخاص العامة بالتدخل، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ٢٠١٤ ، ص ٦٦

(٩) V. la contribution de T. Boccon Gibod, dans ce numéro.

وتقرب المساواة في الفرص بثلاثة شروط، عدم التمييز بين المواطنين، وازالة كل ما يؤدى إليه من عوامل، وغياب ما يترتب على التمييز من نتائج سلبية كالتهميش والإقصاء الاجتماعي والحرمان من بعض الحقوق. توفير الفرص حيث لا معنى للحديث مثلاً عن التكافؤ في فرص العمل إذا كانت البطالة شائعة. وهو ما يرتب التزاماً على الدولة بوضع السياسات واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتوفيق فرص العمل، وتمكين الأفراد من الاستفادة من هذه الفرص ومن التنافس على قدم المساواة^(٢). وهذا الاتجاه يتناقض من فكرة أن دور الدولة الحارس الليلي في المجال الاقتصادي والاجتماعي.

لكن حتى لو توافرت الشروط الثلاثة السابقة فإن ذلك قد لا يتحقق العدالة، إذ ينتج الاختلاف في قدرات الأفراد، ونصيب أسرهم من الفقر أو الغنى، ومن تدني المكانة الاجتماعية أو علوها، فروقاً واسعة في العوائد تتجاوز ما يمكن اعتباره فروقاً مقبولة اجتماعياً، ومن هنا تظهر ضرورة تدخل الدولة بسياسات إعادة التوزيع لتقليل الفروق في الدخل والثروة بين الطبقات حتى لا تؤدي هذه الفروق للإطاحة بمبدأ تكافؤ الفرص ذاته.

أن التكافؤ في الفرص وأن كان شرطاً ضرورياً للعدالة الاجتماعية، فإنه غير كاف لتحقيقها، ويلزم أن يضاف إليه شرط السعي المستمر لتضييق الفوارق في توزيع الدخول والثروات ومن ثم الفوارق في النفوذ السياسي^(٣).

ومن ذلك يتضح أن مبدأ تكافؤ الفرص لا يكفي بذاته لتحقيق العدالة الاجتماعية، وأن العدالة الاجتماعية مبدأ راسخ في الحياة البشرية بالرغم من الوصول إلى الحق في جودة الحياة، والوصول إلى العيش الكريم، مما اختلفت الظروف المحيطة بالأفراد.

٣-٥. العدالة الاجتماعية والحرية

نبدأ هذه الفقرة بطرح إشكالي هل هناك علاقة بين الحرية والعدالة الاجتماعية؟ لشرح العلاقة بين العدالة الاجتماعية ومسألة تعارضها مع مفهوم الحرية سجال ونقاش دائم في الفكر السياسي، حيث ذهب بعض المفكرين إلى أن العدالة الاجتماعية تتطلب إعادة توزيع الثروة في المجتمع الأمر الذي سيجعلنا نتعارض للملكيات الخاصة وإعادة توزيعها، ومن المعروف أن الملكية هي ركن أساسي من أركان الحرية، وبالتالي فإن هناك تعارضاً بين المفهومين.

وذهب البعض الآخر^(٤)، وعلى رأسهم "جون رولز" بأنه لا يوجد تعارض بين المفهومين حيث تهدف العدالة الاجتماعية إلى إعادة إعطاء الحقوق للقراء والضعفاء بعد أن سُلِّمَتْ منهم، فأي حرية يمتلكون في حين أنهم لا يستطيعون توفير احتياجاتهم الأساسية وهي بالأساس أول الحريات وأسمها. وذهب تيار ثالث وهو اشتراكي، أن التناقض جاء بالأساس بسبب الفهم الخاطئ من جانب الليبرالية لمفهوم الحرية، فمفهوم الحرية في الحركة الاشتراكية يعني التحرر الوجданى من كل مشقات الحياة والتفرغ إلى الإبداع بعد العمل، ومن ثم لا يوجد تعارض بين وجود عدالة اجتماعية وتتمتع الأفراد بحرياتهم.

طور المفكر الأمريكي "جون راولز"^(٥) مقاربة مختلفة عن "العدالة الاجتماعية" تربط بين المساواة والحرية، وتجعلهما معاً ركيزة العدل في الحياة السياسية، وركز "راولز" على تعدد الخيارات والفرص المتاحة للأفراد، بما يمكنهم من اختيار نمط معيشتهم والتحكم في مسارات حياتهم بعبارة أخرى.

ذلك تعني العدالة الاجتماعية التوزيع العادل للموارد والأعباء من خلال نظم الأجور والدعم والتحويلات ودعم الخدمات العامة، وبالذات الخدمات الصحية والتعليمية. ويتحقق ذلك من خلال عدد من المحاور التي يتم من خلالها توزيع الدخل، وإعادة توزيعه داخل المجتمع، وكل ذلك لا يتعارض مع الحرية.

وقد يدور في ذهن القارئ أن العدالة الاجتماعية تفرض قيوداً معينة على المبادئ الدستورية المستقرة مثل مبدأ الحرية وحق الملكية، لكن هذا ظاهري إلا أن حقيقة الأمر أنها تحقق التوازن بين فئات المجتمع، باعتبار أن الأفراد من نسيج واحد وترتبطهم علاقات لا غنى لبعضهم عن بعض مما اختلفت مراكزهم وأوضاعهم هذا النوع من الترابط وهو الذي يحقق التوازن بين الأفراد ويسعى من انفجارات اجتماعية تؤدي إلى الهلاك لا محالة. ولكن، بشكل أكثر جوهرياً، إن تحقيق العدالة الاجتماعية مستمد من كافة نظريات العدالة التي كانت الهدف الأساسي بالارتفاع بالنوع البشري، والتي سعى إليها "رولز" و"فورسي"^(٦)، وإن الفصل في مسألة التناقض بين

(١) جيريمي بنتام (بالإنجليزية: Jeremy Bentham) عاش في الفترة (١٧٤٨ - ١٨٣٢) هو عالم قانون وفيلسوف إنكليزي، ومصلح قانوني واجتماعي، وكان المنظر الرائد في فلسفة القانون الأنجلو أمريكي. ويُشهر بدعوانه إلى النفعية وحقوق الحيوان، كما شملت مواقفه الحاجة المُؤيدة للفرد، والحرية الاقتصادية، الفائدة، والفصل بين الكنيسة والدولة، حرية التعبير، والمساواة في الحقوق للمرأة، الحق في الطلاق، كما طالب بالغاء الرق وعقوبة الإعدام وإلغاء القوibات الدينية.

(٢) د. أنور عطيه العدل العربي: العدالة الاجتماعية والنظام الضريبي في مصر، دارسة تحليلية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٥، ص ٤٩.

(٣) اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الدورة التاسعة والثلاثون، التعليق العام رقم ١٩، الحق في الضمان الاجتماعي(م)، وثيقة E/C.12/GC/19، ٤ فبراير ٢٠٠٨.

(4) Rectenwald Michael, A Critique of 'Social Justice' Ideology: Thinking through Marx and Nietzsche, July 2017, available on: <https://www.legitgov.org/Critique Social Justice Ideology Thinking through Marx and Nietzsche>.

(5) Rawls, J. (1993). "La théorie de la justice comme équité: une théorie politique et non pas métaphysique" in justice et démocratie seuil p.205.

(6) Thierry Kirat, La barémisation , l'équité et la justice sociale , Droit social , 2019 , p.290.

الحرية والعدالة الاجتماعية يتطلب دراسة وقراءة ديناميكية للإنصاف، وبشكل أعم لوضع الإنصاف تحت منظور العدالة الاجتماعية باعتبار أنه معيار من معايير العدالة الاجتماعية⁽¹⁾.

وأخيراً فإن الكلام عن العدالة الاجتماعية، يفرض علينا تحديد هوية الكاتب أولاً، لأنها ستؤثر بشكل كبير في تعريفه لهذا المفهوم وبالتالي تحديد لطرق تطبيقه، فنجد كما أوضحنا سابقاً أن المفهوم وضرورة تطبيقه يجد المجال خصباً في النظام الاشتراكي، وذلك على خلاف النظام الليبرالي الذي يدعو إلى تطبيق المفهوم ذاته ولكن بوسائل وطرق مختلفة، إن مفهوم العدالة الاجتماعية -من وجهة نظرى- يتطلب تطبيقه تدخل الدولة في عدة مجالات ولا أعتقد أنه يمكن أن تتحقق العدالة الاجتماعية عن طريق الإرادة الذاتية للأفراد كما إنها لا تتعارض البنة مع الحريات والحقوق الشخصية، حيث لا معنى لحرية في مجتمع يسوده الفقر، فالعدالة الاجتماعية تسعى لإعادة توزيع الموارد بين أفراد المجتمع، أي أنهم قاموا بمصادرته حرفيتهم عند استغلال قوت يومهم، وبالتالي فإن العدالة الاجتماعية تأتى لتصحح المسار هذا لتعيد الحقوق والحريات إلى الفئات الأضعف. كما أن مفهوم العدالة الاجتماعية وثيق الصلة بالنظم السياسية باعتباره واحداً من أهم القيم السياسية الصالحة للتطبيق في الوقت الحاضر خاصة في المجتمعات النامية التي يسودها الفقر واستغلال فئات صغيرة لباقي قطاعات الشعب، ومن هنا تأتى عملية إعادة توزيع الموارد أو بالأحرى عملية تطبيق العدالة الاجتماعية.

ويترتب على تطبيق مبادئ العدالة الاجتماعية في مجتمع ما شعور الفرد بالأمان والمقدرة على التعبير عن إنسانيته، والتمنع بحقوقه الطبيعية والتي يستمد بعضها من كونه إنساناً وبعضها الآخر من كونه جزءاً من مجتمع، وتتضمن التعاملات وقبول الآخر وتحقيق الكرامة الإنسانية والحياة الكريمة، وتحول دون ظهور احتقان وكراه وتصادمات اجتماعية وشيوخ أفكار متطرفة وعدائية ناتجة عن الحرمان والفقر والظلم الاجتماعي.

إذا كان أرسطو ربط بين الطبقة الوسطى والاستقرار السياسي، فالطبقة الثرية منصرفة إلى التمتع بملذات الحياة والطبقة الفقيرة تعمل جاهدة من أجل البقاء على الحياة وتوفير لقمة العيش، أما الطبقة الوسطى فهي التي تملك المقومات الازمة للمشاركة في الحياة السياسية، فإن العدالة الاجتماعية تسعى إلى إزالة الفوارق بين الطبقات، وتقسح المجال أمام الفئات الضعيفة المهمشة حتى تستطيع الحصول على حقوقها حتى تتمكن من اللحاق بركب الطبقة الوسطى، مما يترتب عليه ازدياد في حجم الطبقة الوسطى، و يجعلها قادرة على استيعاب العناصر النشطة في المجتمع، والمشاركة الكاملة في صنع القرار⁽²⁾.

ويقتضي حكم القانون أن يكون القانون هو سيد البلاد، وأن الدستور هو المرجعية العليا في العلاقات في المجتمع، وأن العدالة الاجتماعية باعتبارها مبدأ دستوريًا يضع بحكم القانون قياداً على جميع سلطات الدولة، حيث يقيد السلطة التنفيذية في اتخاذ أي إجراء يخالف مبادئ العدالة الاجتماعية، وكذلك قياداً على السلطة التشريعية في إصدار تشريع يخالف مبدأ العدالة الاجتماعية، في مخالفة هذه الحالات وضع المشرع الدستوري آلية للإبطال هذه الإجراءات والتشريعات من خلال المحاكم الدستورية التي تراقب مدى دستورية هذه الإجراءات والتشريعات لمبدأ العدالة الاجتماعية.

٥. الخاتمة:

نستخلص من خلال ما قلناه باستعراضه من خلال ثلاثة مباحث حاولت ألا أطيل الحديث فيها ذلك لأن الحديث عن العدالة بشتي أبعادها تحتاج إلى مؤلفات عدة وقد توصلت من الدراسة إلى أن العدالة الاجتماعية في أصلها متغيرة أخلاقي وقانوني عالمي مشترك، فلا يستطيع أي مجتمع أن يصل إلى درجة الإشباع النهائي منها، مما يعني أنها مفهوم تجريدي في عالم العقل، مضمونها له السيادة على غيره من المفاهيم المشابهة كالحرية والمساواة، وهي في أصل وجودها تطلق على تلك الحالة التي ينتفي فيها الظلم والاستغلال والقهرا والحرمان من الثروة أو السلطة أو من كليهما، والتي يغيب فيها الفقر والتمييز والإقصاء الاجتماعي وتندفع فيها الفوارق غير المقبولة اجتماعياً بين الأفراد والجماعات والأقاليم داخل الدولة، والتي يتمتع فيها الجميع بحقوق اقتصادية واجتماعية وسياسية وبيئية متساوية وحرفيات متكافئة ولا تجور فيها الأجيال الحاضرة على حقوق الأجيال المقبلة.

٦. النتائج

أولاً يترتب على تطبيق مبادئ العدالة الاجتماعية في المجتمع عدة نتائج أهمها:

- ١ شعور الفرد بالأمان والمقدرة على التعبير عن إنسانيته.
- ٢ تمنع الفرد بحقوقه الطبيعية والتي يستمد بعضها من كونه إنساناً وبعضها الآخر من كونه جزءاً من مجتمع.
- ٣ تضمن التعاملات وقبول الآخر وتحقيق الكرامة الإنسانية والحياة الكريمة.
- ٤ تحول دون ظهور احتقان وكراه وانفجارات اجتماعية وشيوخ أفكار متطرفة وعدائية ناتجة عن الحرمان والفقر والظلم الاجتماعي.

ثانياً أما غياب العدالة الاجتماعية فيترتب عليه نتائج أهمها:

- ١ يفتح الباب أمام احتمالات عدم الاستقرار السياسي عبر المظاهرات وأعمال العنف، وعدم الإحساس بالانتماء الوطني.
- ٢ بل إنها قد تكون مدخلاً للاستياء المجتمعي الذي يستخدمه البعض للتدخل في شئون الدول وإحداث اضطرابات قد تؤدي إلى تغيير أنظمة الحكم ولعل ما عرف بثورات الربيع العربي كان دليلاً على ذلك.

٦. التوصيات:

(1) V., M. Forsé, Une théorie empirique de la justice sociale, L'année sociologique, 2006/2, vol. 56, p. 413, et J. J. Spitz, John Rawls et la question de la justice sociale, Études 2011/1 (t. 14), p. 51.

ضرورة الاهتمام بالتركيز الدستوري للعدالة الاجتماعية فعلى الدول تبني سياسات اقتصادية تلبي مطالب التنمية الاقتصادية وتحقق العدالة الاجتماعية، وتساعد على تجاوز تداعيات السياسات الاقتصادية الليبرالية الجديدة ويجب عليها معالجة ما خلفه الأنظمة السابقة من إفراط شرعي يتضمن معايير وأبعاد العدالة الاجتماعية.

زيادة الوعي لدى الأفراد من خلال مؤسسات الإعلام؛ بأن العمل أساساً لقيمة الاجتماعية للفرد وأن يصبح المصدر الأساسي للدخل وبذلك لا تتحدد مكانة الفرد الاجتماعية بناء على الامتيازات الطبقية الموروثة بل بناء على دوره في المجتمع.

المصادر المعتمدة

القرآن الكريم.

أولاً: المراجع العربية.

(١) المراجع المتخصصة:

- د. أحمد فتحي سرور: الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية" الأحكام العامة للإجراءات الجنائية الإجراءات السابقة على المحاكمة -إجراءات المحاكمة طرق الطعن العادلة للطعن في الأحكام، الطبعة الحادية عشر" مقدمة ومحثثة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٢٠م.
- أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين: معلم مقاييس اللغة تحقيق عبد السلام محمد مارون، دار الفكر.
- أفلاطون، جمهورية أفلاطون، ترجمة حنا خباز، صمير الكتب التشر والتوزيع، القاهرة، بدون سنة نشر.
- ابن مسكويه، أبو علي أحمد يعقوب الرازي: المتفق سنة ٤٢١ هـ، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، الطبعة الرابعة، ١٤١٢ هـ.
- د. إبراهيم العيسوي: العدالة الاجتماعية والنماذج التنموية حالة مصر، المركز العربي للأبحاث دراسة السياسات، الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠١٤م.
- د. أبو بكر محمد علي: العدالة مفهومها ومنطقاتها: دراسة في ضوء الفكر القانوني والسياسي الغربي والإسلامي، الطبعة الأولى، دار الزمان، دمشق، ٢٠١٠م.
- السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني: كتاب التعريفات، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر، بيروت لبنان، ٢٠٠٣م.
- د. السيد محمد مدني: دستور العدالة الاجتماعية بحث في التشريع الدولي الاجتماعي، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى، ١٩٥٤م.
- د. الشافعى محمد بشير: قانون حقوق الإنسان (مصادره وتطبيقاته الوطنية والدولية)، منشأة المعارف بالإسكندرية، ط٤، ٢٠٠٧م.
- م/نهانى الجبالي: الحماية الدستورية لمبدأ العدالة الاجتماعية، مكتبة الأسرة، ٢٠١٦م.
- د. توفيق مقار محمد حافظ: الفرد والعدالة الاجتماعية، وكالة الصحافة العربية، ٢٠٢٢م.
- د. حسين أحمد مقداد: العدالة الاجتماعية كمعيار لديمقراطية الدستور في القضاء الإداري والدستوري الحالة المصرية نموذجاً، دار النهضة العربية، ٢٠١٧م.
- د. سعاد الشرقاوى: القانون الدستوري وتطور النظام السياسي المصري، دار النهضة العربية، ٢٠١٦م.
- د. سعاد الشرقاوى: علم الاجتماع السياسي، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٧م.
- د. سليمان الطماوى: عثمان خليل: موجز القانون الدستوري، بدون دار نشر، ١٩٥٢م.
- د. شريف يوسف خاطر: الحماية الدستورية لمبدأ الكرامة الإنسانية دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٦م.
- د. طه أحمد سعيد الفقي: النظام القانوني للحق في الكرامة الإنسانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٨م.
- د. عبد الباقى البكري: المدخل لدراسة القانون والشريعة الإسلامية، جامعة بغداد، مطبعة الأدب، ١٩٧٢م، الجزء الأول، القاعدة القانونية والقاعدة الشرعية.
- د. علاء غنام: العدالة الاجتماعية في الصحة، دار الشروق، ٢٠١٤م.
- د. علي الباز: الحقوق والحرفيات والواجبات العامة، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، بدون سنة نشر.
- د. محمود شريف بسيونى: الوثائق الدولية المعنية بحقوق الإنسان، دار الشروق، القاهرة، ٢٠٠٦م.
- د. محسن العبودي: الحرفيات الاجتماعية بين النظم المعاصرة والفكر السياسي الإسلامي، ١٩٩٠م.
- د. محمد محمد عبداللطيف: القانون العام الاقتصادي، دراسة مقارنة، مجلس النشر العلمي جامعة الكويت، ٢٠١٢م.
- د. وليد محمد الشناوى: مفهوم الكرامة الإنسانية في القضاء الدستوري، دراسة مقارنة، دار الفكر والقانون للنشر، المنصورة، ٢٠١٤م.
- يان أسمان: ماعت مصر الفرعونية ونكرة العدالة الاجتماعية، ترجمة د. زكية طبوزاده، د. علي شريف، دار الفكر والدراسات والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.

(٢) الرسائل العلمية:

- د. عبد العزيز سعد ربيع على: دور المحكمة الدستورية العليا في إرساء مبادئ العدالة، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بنى سويف، ٢٠١٤م.
- /علي قاسم ربيع: دور المجلس الدستوري في حماية الحقوق والحرفيات، رسالة ماجستير، جامعة البليدة، ٢٠٠٧م.
- د. وليد محمد الشناوى: الدور التنظيمي للإدارة في المجال الاقتصادي، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ٢٠٠٨م.

(٣) دوريات قانونية:

- د. سعودي هشام: قراءة في مفهوم الطبيعة التنفيذية للقرار الإداري عند الفقيه موريس هوريتو دراسة حول الاختلاف الفقهي في فرنسا، مجلة البحوث д. سعودي هشام: قراءة في مفهوم الطبيعة التنفيذية للقرار الإداري عند الفقيه موريس هوريتو دراسة حول الاختلاف الفقهي في فرنسا، مجلة البحوث الدراسات القضائية، العدد ٣.
- د. علي الدين هلال: بحث بعنوان الانتقال إلى الديمقراطية، منشور في مجلة عالم المعرفة التي تصدر عن المجلس الوطني للثقافة الفنون والأدب بالكويت، شهر ديسمبر ٢٠١٩ ، العدد ٤٧٩.
- علي تنيان ومحمد بلعزوقي: العدالة بين الأجيال لدى جون رولز، مجلة جامعة النجاح للأبحاث والعلوم الإنسانية، المجلد ٢٠١٤، العدد ٥(٢٨)، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، الجزائر.
- د. محمد بودبان: مفهومة الكرامة الإنسانية من خلال النص الديني في الإسلام والمسيحية وعلاقتها بالمواثيق الدولية، مجلة المشكاة، الجزائر، العدد ١٤، ٢٠١٦م.
- د. محمد عبدالله محمد المفرجي: العدالة الاجتماعية للمرأة وأمنها الإنساني، بحث منشور في مجلة الدراسات التاريخية والحضارية، المجلد رقم ٩ العدد رقم ٢٨، ٢٠١٧م.

(٤) مؤتمرات علمية:

- د. حسام مرسى: مبدأ المساواة أساس العدالة الاجتماعية، بحث مقدم لمؤتمر كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، بعنوان القانون والعدالة الاجتماعية ٢٠١٩، فبراير ٢٠١٤م.
- م/ طارق محمد عبد الله: "الحماية الدستورية للحقوق الاجتماعية في قضاء المحكمة الدستورية العليا مؤتمر" المحكمة الدستورية ودورها في تفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" القاهرة في ١٣ يناير ٢٠١١م.
- م/ عادل ماجد: "العدالة الانتقالية ودورها في تحقيق العدالة الاجتماعية، بحث مقدم إلى مؤتمر كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، تحت عنوان القانون والعدالة الاجتماعية في الفترة من ١٩ - ٢٠ فبراير ٢٠١٤م.
- د. عماد البشري، م/ تهاني الجبالي، م/ ثامر ريمون: مدى تطور الحماية الدستورية لمبدأ العدالة الاجتماعية، بحث مقدم في احتفالية المحكمة الدستورية العليا بالعيد الأربعين، في الفترة من ٧ حتى ٩ مارس ٢٠٠٩م.
- د. فتحى فخرى: ورقة الحماية الدستورية للعدالة الاجتماعية في المواد الضريبية، بحث مقدم في احتفالية المحكمة الدستورية العليا بالعيد الأربعين، في الفترة من ٧ حتى ٩ مارس ٢٠٠٩م.
- د. نصر الدين بن طيفور: حدود رقابة القاضي الإداري وأثرها على حماية الحقوق والحريات العامة، مقالة ملقاء بالنقاش الدولي حول دور القضاء الإداري في حماية الحريات الأساسية، جامعة الوادي الجزائرية، ١١٢م.

ثانياً: المراجع الأجنبية

- Rawls . J. 1971. a theory of justice. Harvard university press Thread Franc, Catherine Audard theories de la justice, Paris, seuil ,1987.
- Rawls, J. (1993). "La théorie de la justice comme équité: une théorie politique et non pas métaphysique" in justice et démocratie seuil.
- Albie SACHS, Social and economic rights: can they be made justiciable?, Southern Methodist University School of Law, 1999.
- Ben Haneen, I. (1979). Aristotle. Ethics, publications agency, Kuwait.
- M. McCann, Rights at Work: Pay Equity Reform and the Politics of Legal Mobilization, Chicago University Press, 1994.
- Herbert C.Kelman, The Conditions ,Criteria and dialectics of Human Dignity.A Traditional Perspective ,International Studies Quarterly,Vol.20 No.3 September 1977.
- Joseph E.Stiglitz, Globalization and its Discontents ,New York: W.W.Norton , 2003.
- Samuel Fleischacker, **A short History of Distributive Justice**, (London: Cambridge, 2004).
- David G .Gil , "perspectives on social Justice ,vol.10 no,4 (fall2004),and Forum on public policy ,on the Web: www.khup.com/downloads/49

ثالثاً: موقع الانترنت:

- [http://www.veecos.net/portal/index.php?option=com_content&view=article&id=1933.](http://www.veecos.net/portal/index.php?option=com_content&view=article&id=1933)
- [https://www.almaany.com/ar/dict/ar :](https://www.almaany.com/ar/dict/ar)
- [https://www.almaany.com/ar/dict/ar_ :](https://www.almaany.com/ar/dict/ar_)
- <https://dorar.net/akhlaq/>
- https://www.almaany.com/ar/dict/ar_ar/%D8%B9%D8%AF%D9%84/#context
- https://www.almaany.com/ar/dict/ar_en/
- <https://sites.google.com/site/humansocietyandlife/articles/nshrtebdwnnwan>
- <https://www.alukah.net/sharia/0/128783/#ixzz76p8uuiUb>
- <https://sustainability-excellence.com>
- [\(اشكاليات العدالة الاجتماعية زياد بهاء الدين بوابة الشروق.\)">http://shorouknews.com \(اشكاليات العدالة الاجتماعية زياد بهاء الدين بوابة الشروق.\)](http://shorouknews.com)
- <http://hrlibrary.umn.edu/arabic/Egypt%20SCC%20SC/Egypt%20SCC%2021%20Y20.html>
- <http://greenarea.me/ar/270590/>
- <https://www.shorouknews.com/columns/>
- <https://aacl-mena.org/index.php>
- <https://nhrc.qa.org/uploads/2013/06/NADW>
- [http://www.arabicbabelmed.net.](http://www.arabicbabelmed.net)
- [http://faculty.bsc.edu/bmyers/justiceslide.htm,](http://faculty.bsc.edu/bmyers/justiceslide.htm)